وِلايةُ القضاءِ وأثرُها على الروايةِ الحديثيةِ

د. عطية نوري محمد الفقيه الشريف *

ملخص البحث

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد:

فهذا بحث يدرس مادة يعدها العلماء من المؤثرات على ضبط الراوي وإتقانه للرواية الحديثية، ألا وهي ولاية الراوي لمنصب القضاء، وهي من المسائل المهمة في علم الرجال وما يؤثر على رواياتهم، لا سيما مع قلة من تناولوا أثر توليهم للقضاء على رواياتهم على النحو الذي تناوله هذا البحث، إذ درس ضبط الرواية والعوامل المؤثرة عليها، وخص منها القضاء، مثبتًا من نقل أنه تولى القضاء من الرواة، وعلاقة القضاء بالرواية وأثره عليها، وقد حد البحث نطاقه بالكتب الستة، مع العلم أن هناك عددًا من الرواة تولوا منصب القضاء وكان له أثره عليهم، ووردت لهم روايات في كتب السنة الأخرى، وخلص البحث إلى أنه ليس كل من تولى القضاء تأثر به، فمنهم من بقي على ضبطه وإتقانه، ومنهم من خف ضبطه نوعًا ما، ولم ينزل عن مرتبة القبول، ومنهم من أثر فيه منصب القضاء، وشغل عن الحديث بما وُلِّي به.

Abstract

Praise be to God, prayer and peace be upon the Messenger of Allah and after:

This research studies a material prepared by scholars that influences the control of the narrator and his mastery of the hadith narration, namely, the narrator's mandate for the position of judiciary, which is one of the important issues in the science of men and what affects their narrations, especially with a few who dealt with the impact of their assumption of the elimination of their narrations in the manner covered by this The research, as it studied controlling the narration and the factors affecting it, and singled

* جامعة أم القرى / الكلية الجامعية بمحافظة القنفذة .

out the judiciary, confirming that he took over the judiciary from the narrators, and the relationship of judiciary to the novel and its effect on it, and the research has limited its scope to the six books, knowing that there are a number of narrators who assumed the position of judiciary and had an impact on them And narrations were reported to them in the books of the other year, and the research concluded that not everyone who took over the judiciary was influenced by it, some of them remained in his control and his mastery, and some of them were somewhat less controlled, and did not relinquish the rank of acceptance, and some of them were relegated to the position of the judiciary, and turned away from Talk about what was given.

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيبا مباركا فيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن نبينا محمدًا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين وبعد:

فلا يخفى على ذوي التخصص من أهل الحديث أن هذا الفن قائم على أمرين من حيث القبول والرد، وهذان الأمران يندرج تحت كل واحد منهما أمور وضوابط كثيرة، تختلف قوتها باختلاف القرائن، وهذان الأمران هما: عدالة وضبط الرواة، أما العدالة فهي: أمر يلزم بوجوده وجود وينتفي بعدمه وجود، والضبط ضبطان: ضبط في الصدور، وضبطٌ للكتب التي يعتمد عليها الرواة لنقل حديث الرسول عليه الصلاة والسلام.

ولقد اعتنى العلماء من نقاد الحديث بأمرَي الضبط عناية فائقة قل أن توجد عند أهل فن آخر من فنون العلوم الإسلامية، بل فنون الدنيا كلها، ولا أبالغ عندما أقول: إن في علم الحديث أمورًا جمالية يقف الباحث أمامها عجباً.

واليوم ونحن في عصر الحاسب الآلي الذي يُضرب به المثل في الدقة والسرعة والإتقان، يتجلى لنا دقة وإتقان الحفاظ من أهل الحديث، وأنهم كانوا يملكون أدق أنواع الحاسوبات التي مكَّنتهم أن يكونوا

أعظم أوعية لحفظ السنة النبوية بجميع أحوالها: متونها، وأسانيدها، وعللها، ومرفوعها، وموقوفها، ومقطوعها، وما إلى ذلك من متعلقاتها.

وهذه الحاسوبات هي تلك العقول التي منحهم الله تعالى لحفظ سنة سيد البشر محمد بن عبد الله عليه صلوات الله وسلامه ، وما ذلك إلا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩).

وعند البحث والتأمل في أحوال الرواة ونقلة الآثار نجدهم يتفاوتون في إتقانهم وضبطهم للسنة، ويتفاوتون في رعاية السنة والبحث وراءها، والشعور بالمسؤولية تجاهها، فمنهم من كان على السنة أمينَها، ومنهم من هو دون ذلك إلى درجة الافتراء الذي حذر منه النبي عليه الصلاة والسلام.

ولذا وُجد التفاوت فيما بينهم في ضبط السنة وإتقانها، فمنهم من إذا سمع وعى وضبط وأتقن ولم يكتب بعدها سوداء في بيضاء، ومنهم دون ذلك في التفاوت إلى حد الغفلة وفحش الغلط.

ومع ظروف الحياة وملابساتها التي لا ينفك عنها أحدٌ أبدا اختلفت معايش الناس، واختلفت منافعهم في مكسب العيش واختلفت وجهة كل فرد من أفراد الأمة، فمنهم من كانت العبادة والزهد في الدنيا والعزلة عن الناس شغله الشاغل الذي لا يكاد ينشغل بغيره لولا لقمة العيش، ومنهم من انشغل بالجهاد في سبيل الله فلا يكاد يسمع بصيحة إلا طار إليها، ومنهم من كان دائم العناية بتحري السنة والبحث وراءها والتفتيش والتنقيب عنها وعن حفاظها، بغية الحفظ والنشر للعلم، وكل على خير.

ومع اتساع بقعة الإسلام ودخول الناس في دين الله تعالى، وكثرة المسؤولية المناطة بخليفة المسلمين، وانفتاح أمر الدنيا أكثر مما كانت عليه، ظهرت الخصومات بين الناس التي لابد أن يكون في الناس من يتصدر لها ليقيم الميزان بالقسط.

عند ذلك احتاج الخلفاء إلى من يضبط لهم مثل هذه الأمور، ولكن لابد أن يكون على قدر كبير من المسؤولية وتحمل العبء الكبير الذي سيتكفل به، وأعظم أمر يجب أن يكون متحليا به من يقوم بهذا الأمر أن يكون ذا علم شرعي وفهمٍ لنصوص الكتاب والسنة، خصوصا في أمر الخصومات، ولم يجدوا عندها أعظم ولا أجل ولا أفضل لمثل هذا الأمر من الفقهاء، وهم أهل الحديث في عصر الرواية الأولى التي تسمى بالقرون المفضلة، قال محمود بن إسماعيل الخَيربَيتي: "وينبغي للملوك والسلاطين،

أن ينصبوا في ولايتهم قاضيا عالما، متدينا، محترزا عن أكل الحرام والشبهات، ويكون صالحا، ذا مروءة وإنصاف، لا يطاول يده على مال الأيتام وميراثهم، ولا يأخذ الرشوة، ويقنع بوظيفة نفسه وعياله من بيت المال، ويقطع طمعه عما في أيدي الناس" (١).

فكان على الخليفة تنصيب قضاة يحكمون بين الناس أسوة برسول الله ﷺ فلقد كان له قضاة من الصحابة رضي الله عنهم، "فمنهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فروى الترمذي أن عثمان قال لعبد الله بن عمر: اذهب فاقض بين الناس، قال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين قال: وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي..." (٢).

"ومنهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن، وهو شاب يقضي بينهم، وقال له: إذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضي بينهم حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبيَّن لك القضاء، قال: فما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد " (٣).

وعليه لم يكن تنصيب الخليفة للقضاة بِدعا من القول أو الفعل كلا، وليس جديدا على أحوال المسلمين بالدرجة الأولى، ولكن الجديد أن القضاء في عهد الصحابة رضي الله عنهم لم تكن فيه تلك المشقة التي جاءت في الجيل الذي بعده وذلك لأمور:

١- خبرة الجيل الأول الذي هو جيلهم رضي الله عنهم، وفيهم معلمهم ومربيهم عليه الصلاة والسلام.

٢- ضيق العيش الذي كانوا فيه، وعدم انفتاح الدنيا التي هي أساس كل خصومة وصراع.

٣- لم يكن القضاء عبئا كبيرًا على الصحابة أو عائقا يمنعهم عن السنة وحفظها.

٤- عدم انشغال الصحابة بضبط السنة كفن مستقل يجب العناية به وضبطه، لورود النهي عن الكتابة كما في حديث أبي سعيد - رضي الله عنه - عند مسلم، ثم استقر بعدهم الخلاف عن الكتابة(٤).

لمثل هذه الأسباب أو غيرها أصبح القضاء بعد الصحابة أمرًا يفر منه أهل العلم والورع.

وأمر آخر ذو أهمية كبيرة: إنهم يخشون عدم إصابة الحق في القضاء، فخافوا على أنفسهم من حديث بريدة ﷺأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "القُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الجَنَّةِ، رَجُلٌ قَضَى بِغَيْرِ

الحَقِّ فَعَلِمَ ذَاكَ فَذَاكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ لَا يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِالحَقِّ فَذَلِكَ فِي الجَنَّةِ" (٥).

لقد كان القضاء أمرًا بالغ الأهمية عند علماء الأمة، وهو مع أهميته وحتمية وجوده محل خوف عند من يتصدى له أو يُكلف به، بل كان الواحد منهم يفر الليالي والأيام من الخليفة لئلا يكون قاضيًا.

ويعود خوفهم هذا من القضاء لعدة أمور:

أولها: الحصانة التي ينالها القاضي في المجتمع الإسلامي، حتى تميزه عن الناس، حتى قيل: لا شرف في الدنيا بعد الخلافة أشرف من القضاء، والقوم أصحاب زهد وورع.

ثانيها: خشيتهم عدم الإصابة في القضاء بين المتخاصمين مما قد يعرضهم للسؤال يوم الحساب، وقد سبق فيه ما روي عن عثمان قال لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما: اذهب فاقض بين الناس. قال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين! قال: فما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كان قاضيًا فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافًا، فما أرجو بعد ذلك؟(٦).

وقال علي بن أبي طالب –رضي الله عنه–: "ويل لقاضي الأرض من قاضي السماء حين يلقاه إلا من عدل، وقضى بالحق، ولم يحكم بالهوى، ولم يمل مع أقاربه، ولم يبدل حكما لخوف أو طمع، لكن يجعل كتاب الله ميزانه، ونصب عينه ويحكم بما فيه"(٧).

ثالثها: يرى من عُرض عليه القضاء عدم أهليته لذلك، لأن القضاء يحتاج لسعة بال وذكاء، وفطنة.

رابعها: أن في توليهم للقضاء مظِنة السوء بهم، وذلك من خلال قربهم من السلطان الذي يخشون من الافتتان به.

خامسها: انشغالهم وإشغالهم بما هو أهم من القضاء، كانشغالهم عن الرحلة في طلب العلم الذي هو حفظهم للسنة وعلومها، ومعاناة ضبط الحديث وإتقانه، ولا ريب أن مقابلة قضايا الناس وخصوماتهم كبيرة وواسعة لا تكاد تنقضي، فأين الزمن الذي يحتاجون فيه لجمع السنة وضبطها؟ وهذا هو الأمر البالغ الأهمية الذي أثر في كثير منهم بعد توليه القضاء؟.

ومع خوفهم منه إلا أن عددًا منهم قد لابس القضاء وعاناه وقام بالواجب تجاهه، وأصبح شغله الشاغل الذي أصبحت حرفة حياته والتي يتقوت من خلاله عطاء الخليفة من بيت مال المسلمين.

قال الكتاني –رحمه الله–: "ففي البخاري في باب رزق الحكام والعاملين عليها:" وكان شريح يأخذ على القضاء أجرًا، وقالت عائشة: يأكل الوصي بقدر عمالته، وأكل أبو بكر وعمر "اهـ، وفي" مصنف عبد الرزاق ": عن الحسن بن عمارة عن الحكم أن عمر بن الخطاب رزق شريحًا، وسليمان بن ربيعة الباهلي على القضاء" اهـ.[٨]

روى ابن سعد: بلغني أن عليًا رزق شريحا خمسمائة، وأن عمر بن الخطاب استعمل زيد بن ثابت على القضاء، وفرض له رزقا، ولما تخلف أبو بكر أصبح غاديا إلى السوق، فلقيه وأبو عبيدة فقالا: انطلق حتى نفرض لك شيئا، وأن أبا بكر لما استخلف جعلوا له ألفين فقال: زيدونا فزادوه خمسمائة "[(٩)].

أهمية البحث:

وبعد هذه التقدمة عن أمر القضاء وأهميته يبرز للقارئ والباحث أن تولي هذا المنصب كان له أثره على الرواية الحديثية وضبطها، فلا ريب أن الانشغال عن الأمر بغيره يؤثر على سلامته وجودته واتقانه، إلا أن التأثير يتفاوت، فبرزت هنا أهمية هذا البحث الذي سيدرس بإذن الله تعالى أثر الانشغال بالقضاء على الرواية وضبطها، وقدر الأثر الذي خلفه القضاء على الرواية الحديثية، وهل بلغ حد ردها من القاضي الراوي أم لا؟.

سبب اختيار البحث:

كانت أهمية موضوع هذا البحث السبب الرئيس في الدراسة، ناهيك عما يلحظه المتخصص في علم الحديث من اختلاف الضبط بين الرواة لأسباب متعددة، مما دفع إلى دراسة تنفي أو تثبت أن القضاء أحد هذه الأسباب، بناء على ما يتقرر بإذن الله من أثر القضاء على الرواية وضبطها.

من هنا نشأت جملة من التساؤلات، أهمها:

ما علاقة القضاء بالرواية؟

وما علاقته بالضبط الذي تكلم من أجله النقاد فيمن ولي القضاء؟

وهل كل من ولي القضاء تأثر به ضبطُه؟

سيأتي الجواب – إن شاء الله تعالى – عن هذه الثلاثة الأسئلة في الفصل الثالث بعد الانتهاء من طبقات الرواة الذين تولوا القضاء المذكورين في الفصل الثاني من هذا البحث.

هذا هو الموضوع الذي نريد سبره والنظر فيه من خلال هذه الدراسة، والله هو المستعان وحده ولا قوة إلا بالله.

الدراسات السابقة:

من الدراسات التي وقعت في حدود الاطلاع دراسات تناولت شيئًا من موضوع هذا البحث، إلا أنها أخذت مناحي مغايرة لهذا البحث، تم بيانها مع كل دراسة في الآتي:

١. أثر تولي القضاء على ضبط الراوي القاضي شريك بن عبدالله أنموذجًا (دراسة نظرية تطبيقية)، نفيسة رقيق، رسالة ماجستير من جامعة الشهيد حمه لخضر –الوادي، معهد العلوم الإسلامية، قسم أصول الدين، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م، الجزائر.

وظاهر عنوان هذه الدراسة أنها تناولت أثر مهنة القضاء على الرواية الحديثية، ومع أنها أدت جهدها ودورها لتخدم الموضوع إلا أنها أولت القاضي شريك بن عبدالله اهتمامها، وجل دراستها، فتجلى القصور في أصل الموضوع، وهو أثر القضاء على الرواية وضبطها، وهذا يظهر جليًا في مطالب المبحث الذي تمت فيه دراسة (أثر مهنة القضاء على ضبط من اشتغل بها من الرواة)، إذ تضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: موقف المحدثين من مهنة القضاء.

المطلب الثاني: نماذج من رواة الأحاديث الذين اشتغلوا بالقضاء.

المطلب الثالث: ترجمة القاضي شريك بن عبدالله.

وبهذا شرعت الدراسة في تفصيل القاضي شريك ومروياته، وأثر القضاء عليها.

فاتضحت الفروق الجوهرية بين الدراسة وهذا البحث، الذي يختص بإيضاح علاقة القضاء بالرواية على صفة العموم، وأثره عليها في القبول والرد، مع التوسع في النماذج المثبتة أثر القضاء على قبول الرواية وردها.

٢. أسباب اختلال ضبط الرواة وأنواع الحديث الناتجة عنه، أيمن جاسم محمد الدوري، بحث منشور بمجلة (HADITH) المجلة الدولية لأبحاث الحديث، يوليو ٢٠٢٠م.

أشار الباحث في ص٢٧٦ إلى أن القضاء يشغل الراوي عن الرواية، وأيد ذلك بالمثال، واكتفى بما ذكر، فأفاد ما ذكره حكمًا مطلقًا دون تفصيل، أو بيان لدرجة أثر القضاء على رواية الحديث، وما يؤول إليه أمر الرواية قبولًا أو ردًا بناء على قدر أثر القضاء عليها، وهي أمور سيتناولها هذا البحث بإذن الله تعالى.

٣. مقال في ملتقى أهل التفسير، كتبه: د. ماهر الفحل، بيّن فيه الكاتب أن القضاء ورواية الحديث يتزاحمان على الوقت، فكل منهما يحتاج إلى تفرغ للقيام به وبذل الجهد فيه، فيقع الأثر، وهي المسألة اليتيمة التي تعرض لها الكاتب في هذا الباب، فظهر بذلك الفرق، وثبت أن هذا البحث أشمل من مادة المقال وأوسع، وأكثر بيانًا ودقة إن شاء الله تعالى.

ولا شك أن هذه الدراسات كان لها دورها واجتهادها في بابها، إلا أن مفارقتها لهذا البحث باتت جلية واضحة من خلال الفروق المذكورة مع كل دراسة، وكل له بابه وميدانه، والله من وراء القصد.

خطة البحث:

جعلت البحث في: تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

التمهيد: تعرضت فيه بإيجاز إلى ما يلي:

١- المراد بالضبط.

٢- كيف يُعرف ضبط الراوي؟

٣- الأمور المؤثرة على ضبط الراوي.

المبحث الأول: جمع الرواة الذين نص العلماء على توليهم للقضاء.

المبحث الثاني: طبقات الرواة الذين تولوا القضاء، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: طبقة من أخرج لهم الشيخان.

المطلب الثاني: طبقة الرواة الذين يصحح حديثهم، وأخرج لهم أصحاب السنن.

المطلب الثالث: طبقة الرواة الذين يحسن حديثهم، وأخرج لهم أصحاب السنن.

المطلب الرابع: طبقة الرواة الذين يصلح حديثهم للاعتبار.

المطلب الخامس: طبقة الرواة الذين تولوا القضاء ولا يصلح حديثهم للاعتبار، وفيه ثلاثة أضرُب.

الضرب الأول: الرواة الموصوفون بـ "مقبول".

الضرب الثاني: الرواة الموصوفون بـ "المستور".

الضرب الثالث: الرواة الموصوفون بـ "الضعف".

المبحث الثالث: أثر تولي القضاء على الرواية عند المحدثين، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: علاقة القضاء بالرواية.

المطلب الثاني: أثر القضاء على الضبط والإتقان.

المطلب الثالث: هل كل من تولى القضاء تأثر به؟

الخاتمة

التمهيد

أولًا: المراد بالضبط :

المراد به عند أهل اللغة: ضبط الشيء: حفظه بالحزم، والرجلُ ضابطٌ، أي حازمٌ، والأَضْبَطُ: الذي يعمل بكِلْتا يديه. تقول منه: ضَبِطَ الرجل بالكسر يَضْبَطُ، والأنثى ضبطاء[١٠]، وضبط الشَّيْء: حفظه وحازه [١١].

والفرق بين الضبط والحفظ: أن ضبط الشيء شدة الحفظ له لئلا يفلت منه شيء ولهذا لا يستعمل في الله تعالى لأنه لا يخاف الإفلات، ويستعار في الحساب فيقال: فلان يضبط الحساب إذا كان يتحفظ فيه [١٢].

وقال المناوي في" التوقيف ":" الضبط: لغة: الحزم، وعرفًا: سماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل المجهود، وهو الثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره، كذا ذكره ابن الكمال، وفي المصباح: ضبطه حفظه حفظًا بليغًا، ومنه ضبطت البلاد وغيرها: قمت بأمرها قياما لا نقص فيه "[١٣].

أما المراد بالضبط عند أهل الحديث فهو على ضربين:

الضرب الأول: ضبط صدر، وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

وشرط هذا النوع من الضبط: أن يؤدي الراوي كما سمع.

الضرب الثاني: ضبط كتاب، وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه.

وشرط هذا النوع من الضبط: أن لا يروي إلا من كتابه، إذ إن اعتماده في الرواية على ما في كتابه . وكذلك عليه ألا يعيره إلا لمن يثق في صدقه وأمانته لئلا يعبث فيه بزيادة أو نقصان.

وأن يكون كتابه مقابلًا بأصل صحيح إذا كان منقولًا عن أحد شيوخه، أو يدفعه إلى ورَّاق أمين إن كان كتابه عبارة عن صحف مدونة من مجموع رحلاته.[١٤]

ثانيًا: كيف يُعرف ضبط الراوي؟

إن من أجل الأمور في قبول خبر الراوي – بعد العدالة – ثبوت ضبطه، وقد اعتنى النقاد بجانب ضبط الراوي، وأوْلَوه العناية التامة التي قل أن يوجد مثلها في فَنٍّ من الفنون، وعند النظر في طرائقهم للتثبت من مقدار ضبط الراوي تتجلى لنا الوسائل التالية:

١ – عرض روايات الراوي على روايات غيره، ليتبين قدرُ موافقته أو مخالفته أو تفرده.

قال الشافعي – رحمه الله –:" ويُعْتَبَرُ على أهْلِ الحديث بأنْ إذَا اشْتَرَكُوا في الحديث عن الرَّجُل بِأنْ يُسْتَدَلَّ على حِفْظ أحدِهم بِمُوَافَقَةِ أهْل الحِفْظ، وعلى خلاف حِفْظه بخلاف حفظ أهْلِ الحِفْظِ له، وإذا اختلفَت الروايةُ استدللنا على المحفوظ منها والغَلَط بهذا، ووُجُوهٍ سِواه "[١٥].

٢ – عرض ما يحدث به الراوي حفظًا على ما في كتبه.

قال البخاري:" يروى عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة قال: قال ابن مسعود: "ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ : فصلى ولم يرفع يديه إلا مرة.

وقال أحمد بن حنبل: عن يحيى بن آدم قال: نظرت في كتاب عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب ليس فيه: ثم لم يعد.

قال البخاري:" فهذا أصح لأن الكتاب أحفظ عند أهل العلم، لأن الرجل ربما حدث بشيء ثم يرجع إلى الكتاب فيكون كما في الكتاب "[١٦].

٣- اختبار حفظ الراوي بقلب الأحاديث عليه، أو تركيبها له.

عن حماد بن سلمة، قال:" كنت أقلب على ثابت البناني حديثه، وكانوا يقولون: القصاص لا يحفظون، وكنت أقول لحديث أنس: كيف حدثك عبد الرحمن بن أبي ليلى؟ فيقول: لا إنما حدثناه أنس، وأقول لحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس؟ فيقول: لا إنما حدثناه عبد الرحمن بن أبي ليلى "[١٧].

فانظر إلى هذا المثال من هذا الرجل المتقن لم يبدل ولم يغير مع شدة الاختبار في قلب أسانيد الآثار.

وحكى العماد بن كثير، قال: أتى صاحبُنا ابنُ عبد الهادي على المزي، فقال له: انتخبت من روايتك أربعين حديثا أريد قراءتها عليك، فقرأ الحديث الأول، وكان الشيخ متكئا فجلس، فلما أتى على الثاني تبسم، وقال: ما هو أنا، ذاك البخاري، قال ابن كثير: فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده[١٨].

وبعد هذا الاختصار في بيان الكيفية لمعرفة ضبط الراوي من خلال تلك الطرائق يبقى عندنا السؤال الآتي وهو محور الحديث في النقطة التالية.

ثالثا: ما هي الأمور المؤثرة في اختلال ضبط الراوي؟

لا شك أن رواة الآثار مهما قويت حافظتهم، ومهما توقدت أذهانهم، وأسعفتهم هممُهم إلا أنهم يبقون بشرًا يعترضهم الخلل والنقص الذي يعتري غيرهم، مما يؤدي إلى نزول درجة الراوي في الضبط والإتقان عن الحال التي كان عليها، بل منهم من يصل حاله إلى اطِّراح حديثه بعد أن كان جبلًا من جبال الحفظ، والدقة في الأداء، وحجة عند النقاد، وحين أذكر الأمور التي أدت إلى اختلال ضبط الراوي إنما أقصد الحديث عن أمور منها ما يكون حدوثه من طبيعة البشر، ومنها ما يكون سببًا عارضًا أدى إلى ذلك الاختلال في ضبط الراوي قبل وقته.

وسوف أتعرض في هذا التمهيد لتلك الأسباب التي كانت سببًا ظاهرًا في اعتلال ضبط كثير من الحفاظ بعد ما كانوا عليه من إتقان وضبط:

أولًا: الطبيعة الجبلية التي في الإنسان من وجود الوهم والغلط؛ إثر تقدم السن، وكثيرًا ما يقول النقاد عمن هذا حاله:" ساء حفظه بعد أن كبر سنه، ولا تكون هذه الحالة سببًا قادحًا فيه حتى تكثر منه المخالفة للثقات، عند ذلك يحكم على حاله بما هو عليه، وممكن أن يقال عن صاحب هذه الحالة: تغير حفظه بسبب تغيُّر السن، ومن مثل هذا النوع حال الإمام الحافظ "سفيان بن عيينة" فالصحيح أنه لم يختلط، وإنما كبر سنه فلم يبق حفظه على ما كان عليه فصار ربما يخطئ في الأسانيد التي لم يكن قد بالغ في إتقانها كحديثه عن أيوب، والذي يظهر أن ذلك خطأ هين، ولهذا لم يعبأ به أكثر الأئمة، ووثقوا ابن عيينة مطلقًا "[١٩].

ثانيًا: الاختلاط، وهو حالة طارئة تؤثر على الحفظ لعارض مثل اختلال في الحافظة بسبب كبر سنة، أو ذهاب بصره، أو فوات كتبه، فهذا يسمى مختلطًا، والفرق بينه وبين الحالة الأولى أن هذه الحالة (الاختلاط) لا يكاد يستفاد فيها من حديث المختلط بخلاف الحالة الأولى التي ينقص فيها ضبط الراوي إلى حد يحتمل فيه قبول حديثه[٢٠].

وقد فرق العلماء بين الاختلاط والتغيّر: قال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثني أبي قال: سألتُ ابن عليَّة عن الجُريري، فقلت له: يا أبا بِشر أكان الجُريري اختلط؟ قال: لا، كبر الشيخ فرقَّ.

وجاء ما يدل على اعتماد الإمام أحمد هذا فقد ذكر له علة حديث بأن سماع راويه من الجريري بعد الاختلاط فلم يجب، وقال: لا أدري، وهذا يدل على أن الاختلاط والتغير أمران متباينان.

وقال الذهبي في ترجمة هشام بن عروة:" أحد الأعلام، حجة إمام، لكن في الكِبَر تناقَص حفظُه، ولم يختلط أبدًا "[٢١].

فهذا كلام الإمامين أحمد بن حنبل، والذهبي، ينصُّ على ما سبق ذكره من التفريق بين الحالتين، والعلم عند الله تعالى.

ثالثًا: تولي بعض الأنصبة من أمور الدولة مما يؤدي إلى انشغال المحدِّث وإشغاله عن حفظه، ومراجعة محفوظاته، أو استمرارية عملية الجلوس للطلاب والإملاء عليهم حتى يؤثر ذلك سلبًا على حافظته.

وأعني أول هذه الأنصبة ما نحن بصدد الحديث عنه، وهو القضاء، وليس ذلك على إطلاقه، وسوف أستكمل الحديث عنه في المطلب الثالث من المبحث الثالث من هذا البحث المختصر.

المبحث الأول : الرواة الذين نصَّ العلماءُ على توليهم للقضاء:

قبل أن أضع بين يدي القارئ عدد الرواة الذين هم أساس هذا البحث، وهم الرواة الذين تولوا القضاء، فأقول: إن الرواة الذين سأقوم بجمعهم هم رواة الكتب الستة فقط، والمرجع الذي اعتمدت عليه في ذلك هو" تقريب التهذيب "لأجل حصرهم عددًا، ومن ثم جعلت في الفصل الثاني ترتيبهم على وفق طبقاتٍ تميز بعضَهم عن بعض في مستوى الضبط والإتقان حسب الطبقة الوارد فيها، يسر الله تعالى الوصول إلى ذلك المبحث.

وها أنا ذا أورد هؤلاء الرواة مرتبين على حروف المعجم، مترجمًا لهم بما في "تقريب" الحافظ ابن حجر يرحمه الله.

وهذه أسماؤهم مرتبة على حروف المعجم، وقد بلغ عددهم (٧٠) سبعين راويًا.

١- إبراهيم بن عبد الله بن قُرَيْم بالقاف والراء وزن حسين الأنصاري قاضي المدينة.

٢- إبراهيم بن عثمان العبسي بالموحدة أبو شيبة الكوفي قاضي واسط.

٣- أبو بكر بن نافع العدوي مولاهم المدني قاضي بغداد.

٤- أبو عثمان الأنصاري المدني قاضي مرو.

٥- أبو علقمة الفارسي المصري مولى ابن هاشم، قاضي إفريقية.

٦- أحمد بن الهيثم بن حفص الثغري بالمثلثة والغين المعجمة قاضي طرسوس.

٧- أحمد بن بديل بن قريش أبو جعفر اليامي بالتحتانية، قاضي الكوفة.

٨- إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري أبو موسى المدني قاضي نيسابور.

٩- إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد السكوني قاضي الموصل.

١٠- إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن يزيد العبدري، أبو عبد الله أو أبو الحسن الرقي السكري، قاضي دمشق.

١١- أشعث بن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم، صاحب التوابيت، قاضي الأهواز.

١٢- أيوب بن النجار بن زياد الحنفي، أبو إسماعيل قاضي اليمامة.

١٣- أيوب بن بشير بن كعب العدوي البصري، قاضي أهل فلسطين.

١٤- بكير بن معروف الأسدي، أبو معاذ، أو أبو الحسن الدامغاني قاضي نيسابور.

١٥- بلال بن أبي بردة ابن أبي موسى الأشعري، قاضي البصرة.

١٦- حامد بن عمر بن حفص بن عمر بن عبيد الله بن أبي بكرة الثقفي البكراوي، أبو عبد الرحمن البصري قاضي كرمان.

١٧- حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرماني، أبو هشام العنزي بفتح النون بعدها زاي، قاضي كرمان.

١٨- الحسن بن بشر السلمي، قاضي نيسابور.

١٩- الحسن بن عمارة البجلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، قاضي بغداد زمن المنصور.

٢٠- الحسن بن موسى الأشيب بمعجمة ثم تحتانية أبو علي البغدادي قاضي الموصل.

٢١- الحسين بن عبد الرحمن أبو علي، قاضي حلب.

٢٢- حماد بن دليل مصغر أبو زيد قاضي المدائن.

٢٣- خالد بن أبي عمران التجيبي أبو عمر قاضي إفريقية.

٢٤- خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح المري بضم الميم وبالراء أبو هاشم الدمشقي قاضي البلقاء.

٢٥- خير بن نعيم بن مرة بن كريب الحضرمي المصري، قاضي برقة.

٢٦- الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي المدني، أبو عبد الله بن أبي بكر قاضى المدينة.

٢٧- زياد بن عبد الله ابن علاثة بضم المهملة وبالمثلثة العقيلي، قاضي بغداد خلفًا لأخيه محمد، وقيل: ولاه الرشيد قضاء البصرة.

٢٨- زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري، قاضي هراة.

٢٩- السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي ابن عم الشعبي ولي القضاء.

٣٠- أبو الأسود المحاربي مولى بني عمرو ابن حريث قاضي الكوفة.
٣١- سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الزبيدي بضم الزاي أبو شيبة الكوفي قاضي الري.
٣٢- سعيد بن عبد الرحمن الجمحي من ولد عامر ابن حذيم أبو عبد الله، المدني قاضي بغداد.
٣٣- سلمة بن الفضل الأبرش بالمعجمة مولى الأنصار قاضي الري.
٣٤- سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري قاضي مكة.
٣٥- سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنبري، أبو عبد الله البصري قاضي الرصافة.
٣٦- سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنبري جد الذي قبله كان قاضي البصرة.
٣٧- شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي، ويقال له: قاضي المصرين.
٣٨- شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي.
٣٩- صدقة بن أبي عمران الكوفي، قاضي الأهواز.
٤٠- عافية بفاء وتحتانية ابن يزيد بن قيس القاضي الأودي الكوفي.
٤١- عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، كان قاضي مكة.
٤٢- عبادة بن نسي بضم النون وفتح المهملة الخفيفة الكندي، أبو عمر الشامي، قاضي طبرية.
٤٣- عباس بن يزيد ابن أبي حبيب البحراني بالموحدة والمهملة البصري قاضي همذان.
٤٤- عبد الرحمن بن أذينة بنون مصغر العبدي الكوفي، قاضي البصرة.
٤٥- عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري قاضي إفريقية.
٤٦- عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد ربه قاضي نيسابور.
٤٧- عبد الرحمن بن معاوية بن حديج بمهملة وجيم مصغر أبو معاوية المصري قاضي مصر.
٤٨- عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر بن عبد الرحمن بن وابصة، قاضي الرقة ثم بغداد.
٤٩- عبد الله بن حسين الأزدي، أبو حريز البصري قاضي سجستان.
٥٠- عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري، أبو طوالة المدني قاضي المدينة.
٥١- عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني بمهملتين مصغرا أبو عبد الرحمن، قاضي إفريقية.

٥٢- عبد الله بن موهب المدني الشامي أبو خالد قاضي فلسطين.

٥٣- عبد الملك بن يعلى الليثي البصري، قاضي البصرة.

٥٤- عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان.

٥٥- علي بن ظبيان بمعجمة مفتوحة ثم موحدة ساكنة ابن هلال العبسي بالموحدة الكوفي قاضي بغداد.

٥٦- علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي، قاضي الموصل.

٥٧- عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة.

٥٨- عنبسة بن سعيد بن الضريس الأسدي، أبو بكر الكوفي، قاضي الري.

٥٩- عنبسة بن الأزهر الشيباني أبو يحيى الكوفي قاضي جرجان.

٦٠- القاسم بن الحكم بن كثير العرني، أبو أحمد الكوفي، قاضي همذان.

٦١- محمد بن زيد بن علي العبدي، أو الكندي، أو الجرمي البصري، قاضي مرو.

٦٢- محمد بن عبد الله بن علاثة العقيلي بالتصغير الجزري أبو اليسير الحراني القاضي.

٦٣- محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي مولاهم البغدادي ثم العكبري قاضيها.

٦٤- محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي، أبو هشام الرفاعي الكوفي، قاضي المدائن.

٦٥- مشعَّث بن طريف قاضي هراة.

٦٦- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي، قاضي الأندلس.

٦٧- موسى بن أنس بن مالك الأنصاري، قاضي البصرة.

٦٨- نمير بالتصغير ابن أوس الأشعري قاضي دمشق.

٦٩- هاشم بن بلال، ويقال ابن سلام أبو عقيل، بالفتح الدمشقي قاضى واسط.

٧٠- يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي، أبو يوسف المدني، قاضي المدينة.

المبحث الثاني : طبقات الرواة الذين تولوا القضاء .

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: طبقة الرواة الذين تولوا القضاء وأخرج لهم الشيخان:

ستكون ترجمة الرواة في هذا المطلب، والمطالب الأخرى التي بعده من "التهذيب" و "التقريب" للحافظ ابن حجر، وإن ظهر لي خلاف ذلك من كلام أهل العلم اجتهدت فيه قدر الإمكان للوصول إلى نتيجة أخرى في بيان حال الراوي، ثم أتبع ذلك ما أتمكن من الوقوف عليه من النص على توليه القضاء، أو شيئًا من أخباره.

١- أبو علقمة الفارسي المصري مولى ابن هاشم ويقال حليف الأنصار.

قال أبو حاتم: أحاديثه صحاح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن يونس: أبو علقمة الفارسي مولى ابن عباس ﷺ كان على قضاء إفريقية، وكان أحد الفقهاء الموالي الذين ذكرهم يزيد بن أبي حبيب، وقال العجلي: مصري تابعي ثقة' وقال الحافظ: ثقة[٢٢].

٢- إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري أبو موسى المدني قاضي نيسابور، ثقة متقن مات سنة أربع وأربعين ومائتين .

قال ابن عساكر: ولي القضاء بنيسابور، وقال الحاكم: قدم نيسابور أولا على القضاء في حياة يحيى بن يحيى، ثم ورد ثانيا سنة أربعين [٢٣].

٣-أيوب بن النجار بن زياد الحنفي، أبو إسماعيل قاضي اليمامة، ويقال: اسم النجار يحيى ثقة مدلس[٢٤].

قلت: وذكره الحافظ في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين[٢٥].

٤- حامد بن عمر بن حفص بن عمر بن عبيد الله بن أبي بكرة الثقفي البكراوي، أبو عبد الرحمن البصري قاضي كرمان، وقيل إن حفصًا جده هو ابن عبد الرحمن بن أبي بكرة.

وقال ابن حبان: ثنا أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام: ثنا أحمد بن سيا: ثنا حامد بن عمر البكراوي قاضي كرمان رأيته بنيسابور وهو عندي ثقة، وقال الحافظ: ثقة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين[٢٦].

٥- الحسن بن موسى الأشيب بمعجمة ثم تحتانية أبو علي البغدادي قاضي الموصل وغيرها، ثقة مات سنة تسع أو عشر ومائتين[٢٧].

٦- سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري قاضي مكة، ثقة إمام حافظ مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة.

قلت: لقد كان هذا الرجل على ثقته وجلالته وإتقانه، إلا أنه وُصف -أيضا- بالانتقاء في الشيوخ، فقد قال أبو حاتم عنه:" كان سليمان بن حرب قل من يرضى من المشايخ، فإذا رأيته قد روى عن شيخ فاعلم أنه ثقة"[٢٨] .

وقال يحيى بن أكثم:" قال لي المأمون من تركت بالبصرة، فوصفت له مشائخ منهم سليمان بن حرب، وقلت هو ثقة حافظ للحديث عاقل في نهاية الستر والصيانة، فأمرني بحمله إليه فكتبت إليه في ذلك فقدم وولاه قضاء مكة فخرج إليها"[٢٩].

٧- عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته إذا حج، ثقة.

قال الزبير بن بكار:" كان عظيم القدر عند أبيه، وكان على قضائه بمكة، وكان يستخلفه إذا حج "[٣٠].

٨- عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري، أبو طوالة بضم المهملة المدني قاضي المدينة لعمر ابن عبد العزيز ثقة مات سنة أربع وثلاثين ومائة، ويقال بعد ذلك [٣١].

٩ - عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني بمهملتين مصغرا أبو عبد الرحمن، قاضي إفريقية، وثقه ابن يونس وغيره، ولم يعرفه أبو حاتم، وأفرط ابن حبان في تضعيفه مات سنة تسعين ومائة وهو ابن أربع وستين [٣٢].

قلت: هذا الراوي مختلف فيه عند الأئمة فمنهم من ضعفه، ومنهم من وثقه، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر هنا في" التقريب "على وجه الاختصار.

فممن قال بتضعيفه الإمام ابن حبان، وقد أفرط في حقه كثيرًا، فقد ترجم له في "المجروحين" وقال: "قاضي إفريقية يروي عن مالك ما لم يحدث به مالك قط، لا يحل ذكر حديثه ولا الرواية عنه في

الكتب إلا على سبيل الاعتبار، روى عن مالك عن نافع عن بن عمر أن النبي ﷺ قال: "الشيخ في بيته كالنبي في قومه"(٣٣) وبإسناده أن النبي ﷺ قال: "ما من شجرة أحب إلى الله من الحناء"(٣٤) أخبرنا بالحديثين جميعًا علي بن محمد بن حاتم القومسي قال: حدثنا عثمان بن محمد حشيش القيرواني، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن غانم في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد، أنا أصون البياض عن ذكرها فكيف الاشتغال بوصفها"، هذا كلام الإمام ابن حبان –يرحمه الله– وهو كلام في غاية القدح في حال ابن غانم هذا، وفي "الجرح والتعديل" قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: "مجهول".

وقد كدت أن أرجح هذا القول بتضعيفه لأجل ما ذكر، خصوصًا وأن ابن حبان قد نصَّ على نوعٍ من أسباب جرحه، وهي تلك النسخة التي تنزَّه أن يسوِّد بياض الصحيفة برواية ما فيها، إلا أن هذا القول فيه ما فيه كما سيأتي:

فقد قال بتوثيقه أئمة آخرون، منهم أبو العرب المغربي في" طبقات علماء إفريقية "قال عنه:" وكان ثبتًا ثقةً نبيلًا، ولي القضاء بعد ماتع بن عبد الرحمن، وكان عدلا في قضائه، ولاه روح بن حاتم سنة إحدى وسبعين ومائة، وهو يومئذ ابن اثنتين وأربعين سنة، سمع من مالك، وكان يكتب إلى عثمان بن عيسى بن كنانة، فيسأل له مالكا عن أحكامه، وسمع من عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، ومن سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس، ومن غيرهم ".

وقال عنه ابن يونس ":كان أحد الثقات الأثبات، دخل الشام، والعراق في طلب العلم" .

وَقَال أَبُو عُبَيد الآجري، عَن أبي داود: "أحاديثه مستقيمة ما أعلم حدث عَنه غير القعنبي، لقيه بالأندلس" .

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن أورد الأحاديث التي استنكرها عليه ابن حبان: "ولعل بن حبان ما عرف هذا الرجل، لأنه جليل القدر ثقةٌ لا ريب فيه، ولعل البلاء في الأحاديث التي أنكرها بن حبان ممن هو دونه" .

وذكر أبو بكر عبد الله بن محمد نحو ذلك في ترجمته وزاد: لما بلغ بن وهب موته غمه غمًا شديدًا، وطول ترجمته وذكر فيها أشياء من جلالته وعدله، وقال الشيخ أبو إسحاق في "طبقات الفقهاء" كان

من أقران بن أبي حاتم، وقال أسد بن الفرات: كان فقيهًا له عقل وصيانة، وكان يكتب للرشيد، وقال ابن خلفون في الثقات: روى عنه القعنبي وغيره ". [٣٥].

وعليه فالذي يترجح لديَّ أن الرجل ثقة فقيه فاضل، والعلم عند الله تعالى.

١٠- عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان، ثقةٌ مات سنة ستين ومائتين، وله خمس وسبعون سنة.

قال أبو نعيم الحافظ:" ولي قضاء أصبهان مرتين وعزل عن قريب "[٣٦].

قلت: أخرج له وكيع "حديث" القضاة ثلاثة "، قال: حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا شريك، وحدثنا العباس بن محمد بن حاتم، وعبد الملك بن محمد الرقشي، قالا: حدثنا الحسن بن بشر قال: حدثنا شريك بن عبد الله عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ ؛ قال:" القضاة ثلاثة، فقاضيان في النار، وقاض في الجنة فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، وأما اللذان في النار فرجل عرف الحق فجار في الحكم، ورجل قضى على جهل؛ فهما في النار ".

حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا خلف بن خليفة، عن أبي هاشم الرماني، عن عبد الله بن بريدة به[٣٧].

١١- علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي، قاضي الموصل، ثقةٌ له غرائب بعد أن أضر مات سنة تسع وثمانين ومائة.

قال وكيع ": حدثني إبراهيم بن علي العدوي قال: حدثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير قال: حدثنا علي بن مسهر قال: قال لي المهدي حين ولاني: ما تقول في شهادة الزور؟ قال: قلت يا أمير المؤمنين فيها أقاويل، قول شريح: يؤتى به حيه فيقال لهم: إن هذا قد شهد بالزور فاعرفوه، وقول عمر بن الخطاب فإنه كان يضرب أربعين، ويحلق رأسه، ويسود وجهه، ويطاف به، ويطال حبسه، فقال: خذ بقول عمر، أما علمت أن الله وضع الحق على لسان عمر" [٣٨].

١٢- موسى بن أنس بن مالك الأنصاري، قاضي البصرة، ثقةٌ مات بعد أخيه النضر.

قال محمد بن عبد الله الأنصاري: "استقضى الحكمُ بن أيوب النضرَ بنَ أنس، ثم عزله، فاستقضى أخاه موسى بن أنس بن مالك، ولهما روايات كبيرة وقدر، ولا يعلم لهما قضايا، قال أبو عبيدة: ثم وقعت فتنة ابن الأشعث، وموسى بن أنس قاض فلزم بيته، فاستقضى الحجاج بعد الفتنة في سنة ثلاث وثمانين عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة، من عبد القيس، فلم يزل قاضيًا حتى مات الحجاج" [٣٩].

المطلب الثاني: طبقة الرواة الذين تولوا القضاء ويصحح حديثهم وأخرج لهم أصحاب السنن[٤٠].

١-الحسين بن عبد الرحمن أبو علي، قاضي حلب.

روى عنه النسائي، وقال: ثقة ويحتمل أن يكون القاضي الصابوني، وكناه أبا علي، والله أعلم[٤١].

٢-خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح المري بضم الميم وبالراء أبو هاشم الدمشقي قاضي البلقاء ثقة مات سنة بضع وستين ومائة، وقد قارب التسعين [٤٢].

٣- الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي المدني، أبو عبد الله بن أبي بكر قاضى المدينة ثقة أخطأ السليماني في تضعيفه مات سنة ست وخمسين ومائتين.

وقال الخطيب: "وكان ثقة ثبتًا عالمًا بالنسب، عارفًا بأخبار المتقدمين ومآثر الماضيين، وله الكتاب المصنف في نسب قريش وأخبارها، ولي القضاء بمكة، وورد بغداد، وحدث بها" [٤٣].

٤-زياد بن عبد الله بن علاثة بضم المهملة وبالمثلثة العقيلي بضم المهملة أبو سهيل سهل الحراني ناب في القضاء عن أخيه بها وثقه ابن معين.

قال القاضي: "وكان زياد بن عبد الله بن علاثة يخلف أخاه على القضاء بعسكر المهدي" .

وذكر أبو زيد عن أبي عاصم النبيل قال: "حدثني ابن علاثة القاضي أن الجن تحاكموا إلى أبيه في دية، قال: فأمر بصور فصورت الإبل ثم جعلها ديتهم فرضوا بذلك" [٤٤].

٥- سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنزي، أبو عبد الله البصري قاضي الرصافة وغيرها ثقة، غلط من تكلم فيه، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وله ثلاث وستون سنة.

عزل المتوكلُ عبدَ السلام بن عبد الرحمن في سنة سبع وثلاثين ومائتين، واستقضى مكانه سوارَ بن عبد الله من أهل الأدب والفصاحة والمروة يقول الشعر[٤٥].

٦- شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي، ويقال له: قاضي المصرين أبو أمية مخضرم ثقةٌ، وقيل له صحبة، مات قبل الثمانين أو بعدها وله مائة وثمان سنين أو أكثر، يقال حكم سبعين سنة.

قلت: وشريح القاضي مشهور بالقضاء بين أهل العلم والعامة، وأخباره وفيرة جدًا [٤٦].

٧- عبادة بن نسي بضم النون وفتح المهملة الخفيفة الكندي، أبو عمر الشامي، قاضي طبرية ثقة فاضل مات سنة ثماني عشرة ومائة.

ذكر أبو عمرو الباهلي، عن أبي مسهر، قال: كان على قضاء مكة في أيام عمر بن عبد العزيز على الأردن عبادة بن نسي الكندي [٤٧].

٨- عبد الرحمن بن أذينة بنون مصغر العبدي الكوفي، من عبد القيس، قاضي البصرة، ثقة، وهم من ذكره في الصحابة.

استقضاه الحجاج بعد الفتنة في سنة ثلاث وثمانين، فلم يزل قاضيًا حتى مات الحجاج[٤٨].

٩- عبد الله بن موهب المدني الشامي أبو خالد قاضي فلسطين لعمر بن عبد العزيز، ثقة لكن لم يسمع من تميم الداري.

قال وكيع: حدثني عمر بن محمد بن عبد الحكم قال: حدثني أيوب بن محمد الوراق قال: حدثنا سمرة عن رجاء بن أبي سلمة قال: كانت لي حاجة إلى رجاء بن حيوة فلقيته فقال: ولى الأميرُ عبدَ الله بن موهب القضاء، ولو خيرت بين أن أحمل إلى حفرتي وبين ما ولي ابن موهب لاخترت أن أحمل إلى حفرتي، فقلت: إن الناس يتحدثون أنك أشرت به، قال: صدقوا نظرت للعامة ولم أنظر له.

روى عنه ابن أبي غيلان الفلسطينيّ، قال: ثلاثٌ إذا لم تكن في القاضي فليس بقاضٍ: يسأل وإن كان عالمًا، ولا يسمع من أحد دعوى إلاَّ مع خصمه، ولا يقضي إلاَّ بعد أن يفهم[٤٩].

١٠- عبد الملك بن يعلى الليثي البصري، قاضي البصرة ثقة مات بعد المائة.

قال وكيع : حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثنا داود بن نوح الأشقر، قال: حدثنا معاوية بن عبد الكريم، قال: رأيت قوما شهدوا بزور، وقد ضربهم عبد الملك ابن يعلى، وكان قاضي البصرة، في

زمن عمر بن هبيرة الأكبر سنة ثلاث ومائة، فرأيته قد حلق أنصاف رءوسهم، وسود وجوههم، وضربهم ضربًا غير مبرح، قال: هؤلاء قوم شهدوا بزور، والذي شهد له معهم[٥٠].

١١- أبو عثمان الأنصاري المدني قاضي مرو قيل: اسمه عمر، وقيل عمرو، وأبوه سالم أو سلم أو سليم مقبول.

قلت: بل هو أصلح حالًا من هذا، فقد وثقه أبو داود، وابن حبان، وحديثه لا ينزل عن أهل هذه الطبقة إن شاء الله[٥١].

١٢- عنبسة بن سعيد بن الضريس بضاد معجمة مصغر الأسدي، أبو بكر الكوفي، قاضي الري ثقة[٥٢].

١٣- محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي مولاهم، أبو عبد الله بن أبي القاسم، المعروف أبو الأحوص البغدادي ثم العكبري، بفتح الموحدة قاضيها ثقةٌ حافظ، مات سنة تسع وتسعين قبل الثلاثمائة بسنة [٥٣].

١٤- نمير بالتصغير ابن أوس الأشعري قاضي دمشق ثقة مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ووهم من عده في الصحابة.

قال وكيع: أخبرني محمد بن أحمد بن معدان قال: حدثنا الهيثم بن مروان قال: حدثنا أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز قال: ثم ولي بعد صالح بن عبد الله: نمير بن أوس الأشعري في خلافة هشام.

وكذا أخبرني ابن أبي سعد عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم، قال: ثم نمير بن أوس في خلافة هشام.

قال سعيد بن عبد العزيز: فلم يزل قاضيًا حتى ذهب بصره[٥٤].

١٥- هاشم بن بلال ويقال ابن سلام أبو عقيل، بالفتح الدمشقي قاضى واسط، ثقةٌ[٥٥].

المطلب الثالث: طبقة الرواة الذين تولوا القضاء ويحسن حديثهم وأخرج لهم أصحاب السنن:

١- أحمد بن الهيثم بن حفص الثغري بالمثلثة والغين المعجمة قاضي طرسوس صدوق [٥٦].

٢- أحمد بن بديل بن قريش أبو جعفر اليامي بالتحتانية، قاضي الكوفة، صدوق له أوهام مات سنة ثمان وخمسين ومائتين.

قال صالح جزرة: "كان يسمى راهب الكوفة، فلما تقلد القضاء قال: خذلت على كبر السن"

قال وكيع": قد كتب الحديث عن الناس، وكانت له سن عالية، قدم علينا بغداد سنة أربع وخمسين ومائتين فكتبنا عنه، وخرج إلى "سر من رأى" فولي قضاء الجبل فلم يزل عليها إلى أن مات[٥٧].

٣- إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن يزيد العبدري، أبو عبد الله أو أبو الحسن الرقي السكري، قاضي دمشق صدوق نسب لرأي جهم مات بعد الأربعين ومائتين [٥٨].

٤- بكير بن معروف الأسدي، أبو معاذ أو أبو الحسن الدامغاني قاضي نيسابور، ثم نزيل دمشق، صدوق فيه لين مات سنة ثلاث وستين ومائة [٥٩].

٥- حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرماني، أبو هشام العنزي بفتح النون بعدها زاي، قاضي كرمان صدوق يخطئ مات سنة ست وثمانين ومائة، وله مائة سنة [٦٠].

٦- الحسن بن بشر السلمي، قاضي نيسابور، صدوق لم يصح أن مسلمًا روى عنه، وإنما روى عنه أبو إسحاق بن سفيان الراوي عن مسلم مواضع علا فيها إسناده في الوصايا والإمارة وغيرهما مات سنة أربع وأربعين ومائتين [٦١].

٧- حماد بن دليل مصغر أبو زيد قاضي المدائن صدوق نقموا عليه الرأي.

قال مهنأ سألت عنه أحمد فقال: كان قاضي المدائن، كان صاحب رأي ولم يكن صاحب حديث قلت سمعت منه شيئا؟ قال: حديثين.

وقال ابن عمار: "كان قاضيًا على المدائن فهرب منها وكان من ثقات الناس" .

وقال وكيع ": أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان عن عبد الله بن عبد الكريم الحواري قال: كان حماد بن دليل أبو زيد قاضي المدائن أيام هارون، فكتب إليه: أن توصى بنقص أبي يعقوب بن حميد التاجر، فامتنع ثم عوود فامتنع، فآذوه ببعض اللفظ فترك القضاء وهرب إلى مكة وحج هارون ومعه يحيى بن خالد فبينما هو يطوف بالبيت إذ نظر إلى أبي زيد يطوف، فأخذ بعضده وقال: هربت من أمر لو شئنا أن نقتله لقتلناه "(٦٢).

٨- خالد بن أبي عمران التجيبي أبو عمر قاضي إفريقية فقيه صدوق مات سنة خمس، ويقال تسع وعشرين ومائة.

أورد وكيع قصة امتناع خالد بن أبي عمران التجيبي هذا فقال: "جيء بخالد بن أبي عمران إلى أبي جعفر ليوليه القضاء، فامتنع عليه، فتهدده وأسمعه، وقال: أنت عاص، فقال له خالد: إن الله يقول ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾ الأحزاب: ٧٢ فلم يسمهن عصاة حيث أبين حمل الأمانة، وقال﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ الأحزاب: ٧٢، فقال: اخرج فلا ترى مني خيرًا، فلما أصحر إذا هو برجل حسن الوجه والثوب، طيب الريح، فقال له خالد: سائك ما خاطبك به هذا؟ قال: نعم، قال: أما علمت أن العبد إذا لم يكن لله فيه حاجة نبذه إليهم"(٦٣) .

٩- خير بن نعيم بن مرة بن كريب الحضرمي المصري، قاضي برقة صدوق فقيه مات سنة سبع وثلاثين ومائة (٦٤).

١٠- سعيد بن عبد الرحمن الجمحي من ولد عامر ابن حذيم أبو عبد الله، المدني قاضي بغداد صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، مات سنة ست وسبعين ومائة وله اثنتان وسبعون.

قال وكيع:" استقضاه موسى المهدي على الجانب الشرقي "(٦٥).

١١- سلمة بن الفضل الأبرش بالمعجمة مولى الأنصار قاضي الري، صدوق كثير الخطأ، مات بعد التسعين ومائة وقد جاز المائة (٦٦).

١٢- سوَّار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنبري، كان قاضي البصرة وهو أشهر في القضاء من الذي قبله وذاك أشهر في الحديث منه، صدوق محمود السيرة، تكلم فيه الثوري لدخوله في القضاء مات سنة ست وخمسين ومائة ٦٧.

قال وكيع : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحسن، قال: حدثني عبد الله بن سوار القاضي، قال: قلت لأبي: يا أبت أينا أغنى نحن، أو أمير المؤمنين، قال: أمير المؤمنين أكثر مالا ونحن أغنى أنفسا، وكان سوار أول من تشدد في القضاء، وعظم أمره، واتخذ الأمناء، وأجرى عليهم الأرزاق، وقدم على القرعة، وقبض الوقوف، وأدخل على الأوصياء الأمناء، وطول السجلات، ودعا الناس بأسمائهم لم يكنهم، فضم الأموال المجهول أربابها، وسماها الحشريه، وكان حليماً بطيىء الغضب متحريًا للخير، وكان أبو جعفر المنصور قد عرفه قبل أن يوليه، وذلك أن المنصور هم أن يسكر نهر ابن عمر، فوفد إليه وفد من أهل البصرة، فيهم سار، وداود بن أبي هند، وسعيد بن أبي عمرويه، فكلموه فقال: سوار: يا أمير المؤمنين إني أحذرك أهل البصرة، فقال: يا سوار: أتخوننني بأهل البصرة؟ لهممت أن أوجه إليهم بقائد يجثم على أكبادهم، حتى يأتي على آخرهم، قال: يا أمير المؤمنين لم أذهب حيث ذهبت، ولكن خوفتك دعوة اليتيم، والأرملة، ومن لا حيلة له، فأحسن الرجوع، وأضرب عما كان عزم عليه، وقال: اكتبوا عهد الأحمر على القضاء" (٦٨).

١٣- شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط، ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطىء كثيرًا وقد تغير حفظه ، وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا على أهل البدع، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة. (٦٩).

قلت: عند النظر في ترجمة شريك بن عبد الله، يتجلى لنا الآتي:

أولًا: أن شريك بن عبد الله حسن الحديث عند الحافظ ابن حجر، فقد ذكره في الطبقة الثانية من المدلِّسين(٧٠).

ثانيًا: أن هذه المرتبة التي وُضع فيها شريك بن عبد الله من مراتب الجرح والتعديل تقتضي حُسن حديثه على مصطلح الحافظ ابن حجر في كتابه "التقريب" ، والمرتبة الثانية عند الحافظ في طبقات المدلسين: "من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح" (٧١).

ثالثًا: عند النظر في كتاب "التهذيب" للحافظ ابن حجر تلخص أن شريكًا حسن الحديث بعد تغير حفظه، وهو ما تقتضيه ترجمته.

وعندما نتأمل ما قاله الحافظ الذهبي في "الميزان" نجد مرتبة شريك بن عبد الله حسنة لا ينزل عنها.
فقد قال عنه في الميزان: "الحافظ الصادق" (٧٢).

وقال في السير: "العلاَّمة الحافظ أحد الأعلام على لين في حديثه، توقف بعض الأئمة عن الاحتجاج بمفاريده" (٧٣).

وتعرض له الذهبي في "أسماء من تكلَّم فيه وهو موثق" وقال: "صدوق" وهي بمنزلة حسن الحديث.
وينضاف إلى ذلك أن شريك بن عبدالله كان حريصًا على أن لا يحدّث بعد تغير حفظه خوفًا من الوهم، قال أبو عبيدالله بن معاوية بن عبيدالله بن يسار لشريك: "أردت أن أسمع منك أحاديث، فقال: قد اختلطت عليَّ أحاديثي، وما أدري كيف؟ فألحَّ عليه أبو عبيدالله، فقال:" حدثنا بما تحفظ، ودع مالا تحفظ، فقال: أخاف أن تُجرح أحاديثي، ويضرب بها وجهي "(٧٤).

فتأمل في حال هذا الرجل إذ بلغ حرصه في حفظ نفسه بنفسه، وصيانة حديثه عما يسقطه: أن امتنع من التحديث لئلا يؤثر اللاحق من حديثه على السابق.

١٤- صدقة بن أبي عمران الكوفي، قاضي الأهواز صدوق (٧٥).

١٥-عافية بفاء وتحتانية ابن يزيد بن قيس القاضي الأودي الكوفي، صدوق تكلموا فيه بسبب القضاء مات بعد الستين ومائة.

قال أحمد بن زهير" : كان عافية بن يزيد يصحب محمد بن عبد الله بن علاثة فأدخله على المهدي فاستقضاه المهدي معه بعسكر المهدي "(٧٦).

١٦- عباس بن يزيد ابن أبي حبيب البحراني بالموحدة والمهملة البصري يلقب عباسويه ويعرف بالعبدي كان قاضي همذان صدوق يخطئ (٧٧).

١٧- عبد الله بن حسين الأزدي، أبو حريز بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي البصري، قاضي سجستان صدوق يخطئ (٧٨).

١٨- عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة صدوق يخطئ قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائة مع بني أمية.

كان هذا الرجل على قضاء المدينة، وقد قتله عبدالله بن علي بالشام (٧٩).

١٩- عنبسة بفتح أوله ثم نون ساكنة ثم موحدة ومهملة مفتوحتين ابن الأزهر الشيباني أبو يحيى الكوفي قاضي جرجان صدوق ربما أخطأ [٨٠].

٢٠-القاسم بن الحكم بن كثير العرني بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون، أبو أحمد الكوفي، قاضي همذان صدوق فيه لين مات سنة ثمان ومائتين.

قال شيرويه الديلمي:" ولي القضاء أيام الرشيد وكان قاضي همدان إلى أن مات "[٨١].

٢١- محمد بن عبد الله بن علاثة بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة العقيلي بالتصغير الجزري أبو اليسير بفتح التحتانية وكسر المهملة الحراني القاضي يقال له: قاضي الجن صدوق يخطىء مات سنة ثمان وستين ومائة.

قال ابن سعد:" كان ثقة - إن شاء الله- وكان من أهل حران فقدم بغداد فولاه المهدي القضاء بعسكر المهدي[٨٢].

٢٢- معاوية بن صالح بن حدير بالمهملة مصغر الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي، قاضي الأندلس، صدوقٌ له أوهام مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل بعد السبعين.

قال ابن سعد: "كان بالأندلس قاضيا لهم وكان ثقة كثير الحديث، حج مرة واحدة فلقيه من لقيه من أهل العراق" .

وقال محمد بن عوف عن يزيد بن عبد ربه: "خرج من حمص سنة خمس وعشرين ومائة فسار إلى الغرب فولي قضاءهم" [٨٣].

٢٣- يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي، أبو يوسف المدني، قاضي المدينة صدوق [٨٤].

المطلب الرابع: طبقة الرواة الذين تولوا القضاء ويصلح حديثهم للاعتبار:

ويندرج في هذه الطبقة الراوي (المقبول والمستور والضعيف) وهم على ثلاثة أضرب:

الضرب الأول: الموصوفون بـ(مقبول) وهم:

١- بلال بن أبي بردة ابن أبي موسى الأشعري، قاضي البصرة مقبول مقل، مات سنة نيف وعشرين ومائة.

قال خليفة: "ولاه خالد القسري القضاء سنة تسع ومائة، فلم يزل قاضيًا حتى قدم يوسف بن عمر سنة خمس وعشرين ومائة" (٨٥).

٢-أبو الأسود المحاربي مولى بني عمرو ابن حريث قاضي الكوفة اسمه سويد مقبول(٨٦).

٣- سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الزبيدي بضم الزاي أبو شيبة الكوفي، قاضي الري مقبول، مات سنة ست وخمسين ومائة (٨٧).

٤- عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد ربه وقد ينسب إلى جده الشيباني، ويقال اليشكري بتحتانية مفتوحة ومعجمة ساكنة وكاف مضمومة أبو سفيان النسوي بنون ومهملة قاضي نيسابور، مقبول(٨٨).

٥- عبد الرحمن بن معاوية بن حديج بمهملة وجيم مصغر أبو معاوية المصري قاضي مصر، مقبول مات دون المائة سنة خمس وتسعين.

قال ابن لهيعة: "هو أول من كشف أموال اليتامى وشهرها وأشهد فيها، فجرى الامر على ذلك" وقال سعيد بن عفير: "جمع له القضاء وخلافة السلطان" وقال أبو عمر الكندي: "كان على القضاء والشرطة جميعا" (٨٩).

٦- عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر بن عبد الرحمن بن وابصة بن معبد أبو الفضل الوابصي بموحدة مكسورة ومهملة قاضي الرقة ثم بغداد، مقبول مات سنة سبع وأربعين ومائتين أو بعدها، له شيء في مقدمة مسلم (٩٠).

٧- محمد بن زيد بن علي العبدي، أو الكندي، أو الجرمي البصري، قاضي مرو، مقبول، يقال هو ابن أبي القموص (٩١).

٨- مشعث بتشديد المهملة بعدها مثلثة، ويقال: منبعث بسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة ثم مثلثة ابن طريف قاضي هراة مقبول.

قال صالح بن محمد: "كان قاضي هراة ولا نعرف بخراسان قاضيًا أقدم منه إلا يحيى بن يعمر، ومشَّعث جليل لا يعرف في قضاة خراسان أجل منه" (٩٢).

الضرب الثاني: الموصوفون بـ (الستر) وهم:

١- إبراهيم بن عبد الله بن قُرَيْم بالقاف والراء وزن حسين الأنصاري قاضي المدينة مستور (٩٣).

٢- أيوب بن بشير بن كعب العدوي البصري، قاضي أهل فلسطين مستور مات سنة تسع عشرة ومائة وله خمس وسبعون سنة، وأبوه بالموحدة والمعجمة مصغر[٩٤].

الضرب الثالث: الموصوفون بالضعف وهم:

١- أبو بكر بن نافع العدوي مولاهم المدني قاضي بغداد ضعيف [٩٥].

٢- أشعث بن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم، صاحب التوابيت، قاضي الأهواز ضعيف مات سنة ست وثلاثين ومائة [٩٦].

٣- زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري، قاضي هراة يقال: اسم أبيه مرة، ضعيف [٩٧].

٤- عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري قاضي إفريقية، ضعيف، مات سنة ثلاث عشرة ومائة، ويقال بعدها [٩٨].

٥- علي بن ظبيان بمعجمة مفتوحة ثم موحدة ساكنة ابن هلال العبسي بالموحدة الكوفي، قاضي بغداد ضعيف مات سنة اثنتين وتسعين ومائة.

قال الخطيب: "تقلد قضاء الشرقية، ثم ولي قضاء القضاة في أيام الرشيد" .

قال وكيع: "أول من ولي قضاء القضاة ببغداد، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، ثم علي بن ظبيان"[٩٩]

المطلب الخامس: طبقة الرواة الذين تولوا القضاء ولا يحتج بهم، ولا يصلح حديثهم للاعتبار:

١- إبراهيم بن عثمان العبسي بالموحدة أبو شيبة الكوفي قاضي واسط، مشهور بكنيته، متروك الحديث، مات سنة تسع وستين ومائة [١٠٠].

٢- إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد السكوني وقيل: الكوفي أبو الحسن بن أبي زياد مسلم الشامي، قاضي الموصل، متروك كذبوه [١٠١].

٣- الحسن بن عمارة البجلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، قاضي بغداد متروك مات سنة ثلاث وخمسين ومائة [١٠٢].

٤- السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي، ابن عم الشعبي، ولي القضاء، وهو متروك الحديث [١٠٣].

المبحث الثالث :أثر تولي القضاء على الرواية عند المحدثين .

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: علاقة القضاء بالرواية:

سبق وأن ذكرت في المقدمة بأن القضاء أمر إداري وشرعة لابد للأمة منها، وأن المخول للقيام بذلك هو ولي أمر المسلمين، أو من ينصبه الإمام لينوب عنه في ذلك، وأن الفئة التي لابد أن تتولى هذا الأمر القضائي لابد وأن تكون على مستوى كبير من الفقه في الدين، ولا شك أن أعلم الناس بالكتاب والسنة في عصر الرواية الأولى – في الغالب – هم أهل الحديث ورواة الآثار، ومن هؤلاء الرواة للسنة من كان على جانب كبير بارز في الحديث رواية وفقهًا، ومنهم من كان مجرد حافظ قلَّ أن تجد منه فقهًا أو رأيًا في توجيه حديث ، وعلى مثل هذا الأمر يتنزل كلام وكيع بن الجراح كما نقل الخطيب البغدادي، عن علي بن خشرم، قال: "قال لنا وكيع: أي الإسنادين أحب إليكم الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله؟ أو سفيان، عن منصور، عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟ فقلنا: الأعمش عن أبي وائل، فقال: يا سبحان الله، الأعمش شيخ، وأبو وائل شيخ، وسفيان فقيه، ومنصور فقيه، إبراهيم فقيه وعلقمة فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء خير من أن يتداوله الشيوخ" (١٠٤).

وعليه فليس كل من كان له عناية بالحديث يؤخذ عنه فقه الحديث، ولا يكون بذلك مجروحًا، وإنما يؤخذ منه لفظه، ويرجع في معناه إلى الفقهاء فيجتهدون فيه بآرائهم والدليل على ذلك (١٠٥).

وحمال السنة الفقهاء العارفون لدلالات النصوص هم أولى الناس من يولى منصب القضاء، فعند ذلك توجهت أنظار الأمراء إلى تكليف أهل العلم بالسنة رواية وفقهًا بما لا مجال للاعتذار منه، فتحمل هؤلاء مسؤولية القضاء التي أصبحت أمرًا على القضاة عليهم غرمه وللناس غنمه، فكم من عالم محدث فقيه طلب للقضاء لأن ولي أمر المسلمين يرى فيه أهلية القضاء فامتنع، وتوارى عن الأنظار حتى يجعل الله له من الأمر مخرجًا (١٠٦).

عَن أبي يوسف أن ابن هبيرة ضرب أبا حنيفة نحوًا من مائة سوط مفرقةً على أن يلي قضاء الكوفة فأبى، فحلف ابن هبيرة ألا يتركه حتى يلي، فكلمه رجال أهل الكوفة، فلم يزالوا به حتى قَالَ: أَبُوْ حَنِيْفَةَ: أنا ألي له عدد ما يدخل الكوفة من أحمال التين والعنب، ففعل وخُلي عنه(١٠٧).

وذكر ابن الجوزي عن الشافعي قال: لما دخلت على هارون الرشيد قلت له بعد المخاطبة: إني خلفت اليمن ضائعةً تحتاج إلى حاكم، فقال: انظر رجلا ممن يجلس إليك حتى توليه قضاءها، فلما رجع الشافعي إلى مجلسه، رأى أحمد بن حنبل من أمثلهم أقبل عليه، فقال: إني كلمت أمير المؤمنين أن يولي قاضيا باليمن وأنه أمرني أن أختار رجلا ممن يختلف إلي، وإني قد اخترتك فتهيأ حتى أدخلك على أمير المؤمنين يوليك قضاء اليمن.

فأقبل إليه أحمد وقال: إنما جئت إليك لاقتبس منك العلم تأمرني أن أدخل لهم في القضاء؟ ووبخه فاستحيا الشافعي(١٠٨).

لقد كان عامة علماء القرون الأولى – وهي قرون الحديث – مقاطعين للخلفاء والأمراء، حتى كان أكثرهم لا يقبل عطاء الخلفاء والأمراء ولا يرضى بتولي القضاء، ومنهم من كان الخلفاء يطلبونهم ليكونوا بحضرتهم ينشرون العلم، فلا يستجيبون، بل يفرون ويستترون، وكان أئمة النقد لا يكادون يوثقون محدثًا يداخل الأمراء أو يتولى لهم شيئًا، وقد جرحوا بذلك كثيرًا من الرواة، ولم يوثقوا ممن داخل الأمراء إلا أفرادًا علم الأئمة يقينًا سلامة دينهم وأنه لا مغمز فيهم ألبتة(١٠٩).

ومن العلماء من كان يرى السلطان فيه أهلية القضاء فيأمره السلطان بذلك فلا يقبله إلا بشروط، كما حدث لشريك بن عبد الله النخعي مع المهدي، فيما حكاه علي بْن الْحَسَن الشبرمي ابن أخت شريك لما دعا المهدي شريكًا ليوليه القضاء قَالَ لَهُ شَرِيْكٌ: لا أصلح لذلك، قال: ولم؟ قَالَ: إن بي نتنًا، قال: عليك بمضغ اللبان، قال: إني حديد، قَالَ: قد فرض لك أمير المؤمنين فالوذجة توفرك، قال: إني أمرؤ أقضي على الوارد والصادر، قَالَ: اقض علي وعلى ولدي، قال: فاكفني حاشيتك، قال: قد فعلت(١١٠).

ومنهم من كان يُرى فيه أهلية للقضاء فيؤمر ويجيب، فهذا محمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن معين، قال: كان يليق به القضاء، قيل: يا أبا زكريا، فالحديث؟ فقال:

ن للحـــــرب أقوامـــــا لهـــــا خلقـــــوا لِلـــــدواوين كتـــــاب وحســـــاب[١١١]

قلت: فهذا يدل على أمرين:

الأول: جلالة هذا الإمام محمد بن عبد الله الأنصاري، وحسن سمته الذي جعل له هذه النظرة من قبل أهل زمانه، حتى رأوا فيه أهلية القضاء.

الثاني: فراسة ابن معين خاصة في شأن محمد بن عبد الله الأنصاري، حيث قال: وللدواوين كتاب وحساب.

وصدق والله فليس كل من رافق المحدثين، أو اغبرت قدماه للرحلة فيه، أو قلَّبَ الكاغد، وسوده بالمداد بمحدث، فكم من كان هذا مجراه في أول حياته، ولم يرزق من الحديث تلك المكانة العليا التي نالها غيره، والعلم رزق من عند الله تبارك وتعالى.

المطلب الثاني: أثر القضاء على الضبط والإتقان:

تقدم في التمهيد ذكر العوارض التي تؤثر على ضبط الراوي وإتقانه، ومنها تولِّي منصب القضاء، وهذا الأمر ليس أمرًا جِبليًا يطرأ على الطبيعة البشرية كلا، بل هو أمر تكليفي من قبل السلطان ينوء بحمله الفقهاء. فمن كُلف به وقبله شُغل، ومن رفضه أُخيف وطورِد وابتُذل.

إن علم الحديث من أهم العلوم التي لابد للأمة منها، وهو علم تخصصي بحتٌ محتاج إلى انفراد في الاهتمام، وحِدَّة في الذهن، وعلوٍ في الهمة، ورجل ألمعيٌّ فطن يكاد أن يكون خارجًا عن المألوف الذي في حياة البشر.

نعم لقد تقلد بعض المحدثين منصب القضاء لا على رغبة منهم، فهم أهل زهد وورع، ولكن عن أمر خليفة المسلمين بذلك، وأنى للعالم أن يخالف ولي الأمر إن لم يجد له مخرجًا، ويصرف الله عنه اهتمام الخليفة به.

وعليه فإن القضاء منصب من المناصب الإدارية السلطانية، التي لابد للأمة منها، والقائمون به هم المحدثون الفقهاء، لكنهم فئتين:

فئة تلقت طلب السلطان بالقبول، وكان لهم سابق عناية بالحديث واهتمام مبارك فيه، فلما تولوا القضاء انشغلوا به عن الحديث حفظًا، وكتابة، وضبطًا حتى خف ضبطهم واعتل حفظهم، فعند ذلك جاءت

أحاديثهم على سبيل الوهم لا الحقيقة، ولم تكن مروياتهم في الأداء دقيقة، فجانبوا الحق والحقيقة، وانطرحت مروياتهم عند أهل العلم والنقد والمعرفة السديدة.

ومن مثل هؤلاء القاضي شريك بن عبد الله النخعي، قال عنه الإمام ابن رجب الحنبلي: "وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي، قاضي الكوفة، وكان كثير الوهم، ولا سيما بعد أن ولي القضاء، وكان فيه – أيضا – في تلك الحالة تيه وكبر، واحتقار للأئمة الصالحين، وقد خرج حديثه مسلم مقرونا بغيره"(١١٢).

فهذا شريك بن عبد الله ذكر العلماء أنه كان من أهل العناية وحسن الضبط كما هو ظاهر كلامهم، فلما تولى منصب القضاء انشغل به عن الحفظ والضبط لأحاديثه فاختل حفظه، ونزلت رتبته، فقد كان الغالب على حديثه القبول قبل القضاء، وأما بعده فالغالب عليها الرد.

ومن ذلك ما رواه ابن أبي حاتم في علله قال: (سألت أبي عن حديث رواه شريك عن عاصم الأحول، عن الشعبي عن ابن عباس ﷺ : "أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم" ، فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه شريك، وروى جماعة هذا الحديث، ولم يذكروا صائما محرما، إنما قالوا: احتجم، وأعطى الحجام أجره فحدث شريك هذا الحديث من حفظه بآخرة، وكان قد ساء حفظه فغلط فيه)(١١٣).

وسيأتي مثله حال حفص بن غياث في المبحث التالي.

ومما يجدر الإشارة إليه – أيضًا – أن هناك من الرواة من فيه ضعف أصلًا ويزداد اعتلال ضبطه بعد القضاء.

ومن ذلك ما حكاه عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: "سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن النبي ﷺ : "استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان لها "(١١٤) ، فقال أبي: هذا حديث منكر، كان سبب سعيد بن سلام –بعد القضاء– ضعفه من هذا الحديث، لأن هذا حديث لا يعرف له أصل"(١١٥).

المطلب الثالث: هل كل من تولى القضاء تأثر به؟ :

إن هذا المبحث هو خلاصة بحثنا هذا والمحصلة النهائية من تسطير هذه السطور، وتحبير الورق بالمداد، فهل كل من تولى القضاء، واستجاب للقيام بهذا المنصب اعتل ضبطه، أو اختل حفظه؟.

عند النظر في تراجم الرواة، وكتب التواريخ والطبقات تجد الجواب الوافي والدواء الشافي.

إن أعظم مهمة تقوم بها كتب التراجم هي بيان أحوال الرواة جرحًا وتعديلًا، وهذا الجرح والتعديل صادر من قبل النقاد العارفين، والأئمة الناصحين لسنة سيد المرسلين ﷺ .

وجرح النقاد أو تعديلهم لم يكن بدعًا من القول، أو افتراء على القوم غير معقول، بل عن نظر في أحوال الراوي إن كان من بني جيله وعصره، أو الاطلاع على سيرة المترجم له، ومعرفة بلده ومِصره، وما قال عنه النقاد في بيان مرتبته في الرواية عقب بيان نسبه وأصله .

وإن مما تبين الأمر فيه من خلال النظر في كتب التراجم أن من تولى منصب القضاء ممن له عناية بالحفظ والرواية على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: وهم من كانوا جبالًا في الحفظ والإتقان، وتولوا منصب القضاء، وقاموا به خير قيام، ولم يتأثروا في ضبطهم لسنة خير الأنام.

ومثل هذا كثير جدًّا فهذا الحاكم أبو عبد الله عن أحمد بن محمد البرتي:" أما القاضي أحمد بن محمد البرتي فإنه مقدم في أصحاب القعنبي، لصدقه وإتقانه، وان لم يكن في المالكيين في عصرهم أجل ولا أفقه من إسماعيل بن إسحاق القاضي، وأبو العباس البرتي القاضي مات قبله وسمع منه الموطأ قبل أن يسمع من إسماعيل.

وسمعت أبا بكر أحمد بن كامل القاضي يقول: كان إسماعيل بن إسحاق يقدم البرتي على كافة اقرأنه في القضاء والعدالة والرواية "[١١٦].

والأمثلة على هذا النوع من القضاة الحفاظ كثيرة، والدلائل وفيرة، وكفى بمن أخرج لهم الشيخان في الصحيح كما سبق ذكرهم في الفصل الأول من هذا البحث المختصر.

القسم الثاني: من كان حافظًا مقبول الرواية وحديثه في حيز الصحيح، فلما تولى منصب القضاء تأثر في الرواية حالُه، واهتز عند النقاد كيانُه، حتى نزل عن المرتبة التي كان عليها، واحتاج في مروياته إلى من يجبرُ حالَه فيها. ومن رجال هذا القسم حفص بن غياث النخعي.

قال ابن أبي حاتم:" سمعت أبا زرعة يقول: حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذا "[١١٧].

وقال الحافظ ابن رجب:" أما حفص بن غياث النخعي، أبو عمر الكوفي، فقد ولي القضاء في الكوفة وبغداد، وللعلماء كلام كثير في الثناء عليه وتوثيقه، ولكنه "لما ولي القضاء جفا كتبه" ، قال عنه أبو زرعة: ساء حفظه بعدما استقضي (١١٨).

وعليه فتولي القضاء كان سببًا في تأثر حال بعض الرواة ممن اشتغل به عن الحديث، وأقبل على أحوال القضاء في الخصومات، وجفا كتبه عن النظر فيها، أو تعهدها، فوقع عند الرواية في الأخطاء والزلات، عندها أظهر النقادُ حالَه في الرواية، وبينوا عاقبة ما تُوصِلُ إليه المناصبُ والولاية.

القسم الثالث: من كان ضعيفًا في الضبط قبل تولي القضاءَ وبعده، فقد يحسنُ أو يسوءُ في القضاء حالُه، وبقي في الرواية خلله واعتلاله.

ومن مثل هذا النوع عطية العوفي، فقد قال رجل ليحيى: فالعوفي؟ قال: "كان ضعيفًا في القضاء ضعيفًا في الحديث" (١١٩).

وقد يكون الراوي محمودًا في القضاء مذمومًا في الرواية.

وهذا مثل أبي عبيد ابن حربويه قال عنه يحي: "إنما كان محمودًا في القضاء مذمومًا في الحديث" (١٢٠).

وعلى النقيض من هذا فمن الرواة من كان محمودًا في الرواية ولم يوفق في حسن القضاء.

قال عبد الرَّزَّاق: "ولي وهب بن مُنَبّه الْقَضَاء فَلم يحمد، قَالَ عبد الرَّزَّاق: فَذَكرته لمعمر، فَقَالَ: قد ولي الْحسن قَضَاء الْبَصْرَة فَلم يحمد" (١٢١).

ومن خلال هذه الأقسام الثلاثة يتبين الحال: فليس كل من ولي القضاء قد تأثر ضبطه وإتقانه للحديث، وليس كل من ولي القضاء قد وفق فيه، بل من الرواة من ثبت على ضبطه وحفظه للحديث وحسن كذلك قضاؤه، ومنهم من اعتل ضبطه وإتقانه، وحسن في الناس قضاؤه، ومنهم من كان ضعيفًا في القضاء ضعيفًا في الرواية، والعلم عند الله تعالى.

الخاتمـة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على نبيه محمد وعلى آله ومن اقتفى، وبعد: فأحمد الله تعالى أن أعانني على إتمام هذا البحث المختصر في مسألة متعلقة بالحديث، بل هي متعلقة بأدق مسائله، وهي مسألة ضبط الرواة، وبالذات في شأن من تولى منصب القضاء، وإليك أهم النتائج التي توصلت إليها:

١- أن الرواة الذين تم جمعهم من التقريب بلغوا سبعين راويًا، منهم اثنا عشر راويًا مخرج لهم في الصحيحين، وخمسة عشر راويًا عند أصحاب السنن الأربعة، وهؤلاء لا ينزل حديثهم عن مرتبة الصحيح، وأما البقية من الرواة، وهم ثلاث وعشرون راويًا عند أصحاب السنن حديثهم في مرتبة الحسن، وطبقة رابعة يصلح حديثهم للاعتبار، وعددهم خمسة عشر راويًا، وطبقة خامسة لا يحتج بحديثهم ولا يصلح للاعتبار وعددهم أربعة رواة فقط.

٢- من أهم النتائج من هذا البحث المختصر: أنه ليس كل من تولى القضاء تأثر به، فمنهم من بقي على ضبطه وإتقانه، ومنهم من خف ضبطه نوعًا ما، ولم بنزل عن مرتبة القبول، ومنهم من أثر فيه منصب القضاء، وشغل عن الحديث بما وُلِّي به.

٣- أن هذه الدراسة خاصة بالكتب الستة، ولا ريب أن هناك مزيدًا من عدد الرواة الذين تولوا منصب القضاء، وأخرج لهم بقية كتب السنة كالمسانيد والمعاجم وغيرها، فيتطلب جمعها والنظر في رواتها ممن تولى القضاء والحكم عليه بحسب حاله التي هو عليها.

والحمد لله أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم

المصادر

١. أخبار القضاة. أَبو بَكْرٍ محَمَّد بْنُ خَلَفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ الضَّبِّيّ البَغْدَادِيّ، المُلَقَّب بِـ "وَكِيع" (المتوفى: ٣٠٦هـ) المحقق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي ، المكتبة التجارية الكبرى، شارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد ،ط١ ١٣٦٦هـ=١٩٤٧م.

٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

٣. إكمال الأعلام بتثليث الكلام. المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ) المحقق: سعد بن حمدان الغامدي الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة – المملكة السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

٤. الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ) الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب – بيروت سنة النشر: ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.

٥. بغية الطلب في تاريخ حلب. المؤلف: عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ)، المحقق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر.

٦. تاريخ ابن معين (رواية الدوري). المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ) المحقق: د. أحمد محمد نور سيف الناشر: مركز البحث العلمي.

٧. تاريخ ابن يونس المصري. المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

٨. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.

٩. تاريخ بغداد. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت.

١٠. تحرير علوم الحديث. المؤلف عبد الله يوسع الجديع. الناشر مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ .

١١. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة. المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) الناشر: الكتب العلميه، بيروت –لبنان الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

١٢. التراتيب الإدارية. المؤلف: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ) المحقق: عبد الله الخالدي الناشر: دار الأرقم – بيروت الطبعة: الثانية.

١٣. ترتيب المدارك وتقريب المسالك. المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ) المحقق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ – ١٩٧٠ مجزء ٥: محمد بن شريفة جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١–١٩٨٣م الناشر: مطبعة فضالة – المحمدية، المغرب الطبعة: الأولى.

١٤. تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد). المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد – مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٣هـ.

١٥. تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي الناشر: مكتبة المنار – عمان الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣.

١٦. تقريب التهذيب. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: محمد عوامة الناشر: دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦ –. ١٩٨٦.

١٧. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ) مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني – زهير الشاويش – عبد الرزاق حمزة الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

١٨. تهذيب التهذيب. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

١٩. التوقيف على مهمات التعاريف. المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) الناشر: عالم الكتب عبد الخالق ثروت-القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٢٠. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف – الرياض.
٢١. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٢٢. دار النشر: دار الكتاب العربي. مكان النشر: لبنان/ بيروت، سنة النشر: ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى. تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.
٢٣. الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء. المؤلف: محمود بن إسماعيل بن إبراهيم بن ميكائيل الخَيْرِبَيْتي (المتوفى: ٨٤٣هـ) الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – الرياض.
٢٤. الرسالة. المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) المحقق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبه الحلبي، مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
٢٥. سنن ابن ماجه. لمؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
٢٦. سنن أبي داود. المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
٢٧. سنن الترمذي. المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي.

٢٨. سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين. المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ) المحقق: أحمد محمد نور سيف دار النشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٢٩. سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفي: ٤٠٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٣٠. سير أعلام النبلاء. المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٣١. شرح علل الترمذي. المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٣٢. صحيح البخاري. المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٣٣. صحيح مسلم. المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٤. الطبقات الكبرى. المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٦٨ م.

٣٥. طبقات علماء إفريقية. وكتاب طبقات علماء تونس، المؤلف: محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب (المتوفى: ٣٣٣هـ) الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت – لبنان.

٣٦. العلل المتناهية، عبدالرحمن بن علي الجوزي (المتوفي: ٥١٠هـ)، تحقيق: خليل الميس، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٧. العلل لابن أبي حاتم. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي ، مطابع الحميضي. ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٣٨. العلل ومعرفة الرجال. المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: وصي الله بن محمد عباس الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م.

٣٩. علم الجرح والتعديل. المؤلف: عبد المنعم السيد نجم الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: السنة الثانية عشرة - العدد الأول - محرم صفر ربيع أول ١٤٠٠هـ.

٤٠. قرة العينين برفع اليدين في الصلاة. المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) تحقيق: أحمد الشريف الناشر: دار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.

٤١. كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٤٢. الكفاية في علم الرواية. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

٤٣. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين.، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد الناشر: دار الوعي - حلب الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٤٤. مختار الصحاح. المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٤٥. مصنف عبد الرزاق. أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت ،ط٢، ١٤٠٣.

٤٦. معجم الفروق اللغوية. المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ) المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم "الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

٤٧. مقدمة في أصول الحديث.، المؤلف: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (المتوفى: ١٠٥٢هـ) المحقق: سلمان الحسيني الندوي الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت – لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٤٨. منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث. المؤلف: بشير علي عمر، الناشر: وقف السلام

٤٩. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م.

٥٠. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر الناشر: مطبعة الصباح، دمشق الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

هوامش البحث

(١) – الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء (٢١٣/١).

(٢) – جامع الترمذي باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في القاضي (٣ / ٦١٠ /١٣٢٢)، وقال عقبه : حديث ابن عمر حديث غريب وليس إسناده عندي بمتصل ، وعبد الملك الذي روى عنه المعتمر هذا هو: عبد

الملك بن أبي جميلة . قلت وابن أبي جميلة هذا مجهول . وانظر : الجرح والتعديل (٥ / ٣٤٥ رقم ١٦٣١) ، تقريب التهذيب (٤١٧٠) . وأخرجه ابن حبان في ذكر الزجر عن دخول المرء في قضاء المسلمين إذا علم تعذر سلوك الحق فيه عليه (١١ / ٤٤٠ ورقم ٥٠٥٦) .

(٣) – انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١ / ٣٣٨) .

(٤) – مسلم باب التثبت فى الحديث وحكم كتابة العلم (٨ / ٢٢٩/ رقم ٣٠٠٤) .

(٥) – أبو داود باب فى القاضى يخطئ (٣ / ٢٩٩، ورقم ٣٥٧٥)، والترمذي باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في القاضي

(٣ / ٦١٢ ، ورقم ١٣٢٢) ، وابن ماجه باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق (٣ / ٤١٢ ، ورقم ٢٣١٥)، والطبراني في الأوسط (٤ / ٦٣ ، ورقم ٣٦١٦) وغيرهم من طرق عن ابن بريدة به .

(٦) – سبق تخريجه.

(٧) – الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء (١٦٧/١).

[٨]– التراتيب الإدارية (٢٢٦/١) .

(٩) – انظر: المصنف (٢٩٧/٨)، والطبقات (١٣٤/٣)، (١٣٨/٦)، التراتيب الإدارية (٢٢٦/١).

(١٠) – الصحاح (١١٣٩/١).

(١١) – إكمال الإعلام بتثليث الكلام (٣٧٤/٢).

(١٢) – معجم الفروق اللغوية (٣٢٦/١).

(١٣) – التوقيف على مهمات التعاريف (٢٢١/١).

(١٤) – وانظر اليواقيت والدرر (١ / ٧٢) ، منهج النقد في علوم الحديث (١ / ٤٦٤) .

(١٥) – الرسالة (٣٨٠/١)، وتحرير علوم الحديث (٢٦١/١).

(١٦) – رفع اليدين في الصلاة (٢٨/١) .

(١٧) – الجامع لأخلاق الراوي (١٣٥/١).

(١٨) – فتح المغيث (٣٣٩).

(١٩) – التنكيل (٤٧٧/١)، وانظر منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث (٣٥٢/١).

(٢٠) – انظر: نزهة النظر (١٢٩/١)، مقدمة في أصول الحديث (٧٢/١) لعبد الحق الدهلوي.

(٢١) – ميزان الاعتدال (٤٢٦/٥-٤٢٧)، منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث (٤٠٣/١).

(٢٢) – الثقات للعجلي (٥٠٦/١)، وتهذيب التهذيب (١٧٣/١٢)، تقريب التهذيب (٨٣٢٥).

(٢٣) – تهذيب التهذيب (٢٥١/١)، تقريب التهذيب (٣٨٦).

(٢٤) – تقريب التهذيب (٦٢٧).

(٢٥) – تعريف أهل التقديس (١٩).

(٢٦) – الثقات (٨ / ٢١٨)، تقريب التهذيب (١٠٦٧).

(٢٧) – تقريب التهذيب (١٢٨٨).

(٢٨) – الجرح والتعديل (٢٥٥/٧).

(٢٩) – الثقات لابن حبان (٢٧٦/٨)، وتهذيب التهذيب (١٧٨/٤)، تقريب التهذيب (٢٥٤).

(٣٠) – تهذيب التهذيب (٩٨/٥)، تقريب التهذيب (٣١٣٥).

(٣١) – تقريب التهذيب (٣٤٣٥).

(٣٢) – تقريب التهذيب (٣٤٩٢).

(٣٣) كشف الخفاء (١٧/٢).

(٣٤) العلل المتناهية (٦٩٠/٢). وقال: وهذا حديث لا يصح، قال أبو حاتم: عبد الله بن غانم يحدث عن مالك بما لا يحل ذكره.

(٣٥) – انظر الجرح والتعديل (١١٠/٥)، وطبقات علماء إفريقية (٤٣/١)، تاريخ ابن يونس (١١٢/٢)، المجروحين (٣٩/٢)، ترتيب المدارك (٦٥/٣) لعياض، وتهذيب التهذيب (٣٣١/٣).

(٣٦) – تهذيب التهذيب (١٥/٧)، والتقريب (٤٢٩٤).

(٣٧) – أخبار القضاة (١٣/١)، وقد سبق تخريج الحديث في المقدمة ص (٤).

(٣٨) – أخبار القضاة (٢١٩/٣)، تقريب التهذيب (٤٨٠٠).

(٣٩) – أخبار القضاة (٣٠٣/١)، تقريب التهذيب (٦٩٤٥).

(٤٠) – في هذه الطبقة ومن أتى بعدها أشير بعد ترجمة كل راوٍ من أخرج له من أصحاب السنن.

(٤١) – مشيخة النسائي (٨٦/١، ورقم٦٧)، بغية الطلب في تاريخ حلب (٢٥١٨/٦)،تقريب التهذيب (١٣٢٩)، أخرج له النسائي.

(٤٢) – تقريب التهذيب (١٦٨٧)، أخرج له أبو داود في المراسيل، والنسائي، وابن ماجه.

(٤٣) – تاريخ بغداد (٤٨٦/٩)، تقريب التهذيب (١٩٩١)، أخرج له ابن ماجه.

(٤٤) – أخبار القضاة (٢٥٢/٣)، تقريب التهذيب (٢٠٨٦). أخرج له ابن ماجه.

(٤٥) – أخبار القضاة (٢٧٨/٣)، تقريب التهذيب (٢٦٨٤)، أخرج له أبو داود، والترمذي والنسائي.

وقال وكيع في " أخبار القضاة " (٢٧٩/٣): أخبرني إبراهيم بن إسحاق قال: رأيت رجلا له شيعة من السلطان يكلم سوار بن عبد الله في قضية قضى بها عليه ويتهدده، وسوار ساكت، فلما فرغ الرجل من كلامه قال: سوار: زعم الفرزدق أن سيقتل مربعا ... أبشر بطول سلامة يا مربع

(٤٦) – أخبار القضاة (٢ / ١٩٨)، والتقريب (٢٧٧٤)، أخرج له النسائي، والبخاري في الأدب.

ومن أخباره ما أورده وكيع في كتابه " (٢٠٠/٢): حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضي قال: حدثني أبي، عن أبيه معاويه، عن ميسرة، عن شريح، قال: لما توجه علي رضي الله عنه إلى قتال معاوية افتقد درعا له، فلما رجع وجدها في يد يهودي يبيعها بسوق الكوفه، فقال: يا يهودي الدرع درعي لم أهب ولم أبع، فقال: اليهودي: درعي وفي يدي، فقال: بيني وبينك القاضي، قال: فأتياني، فقعد علي إلى جنبي واليهودي بين

يدي، وقال: لولا أن خصمي ذمي لاستويت معه في المجلس، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أصغروا بهم كما أصغر الله بهم، ثم قال: هذه الدرع درعي، لم أبع، ولم أهب، فقال: لليهودي: ما تقول؟ قال: درعي وفي يدي، وقال: شريح: يا أمير المؤمنين هل من بينة؟ قال: نعم الحسن ابني، وقنبر يشهدان أن الدرع درعي، قال: شريح: يا أمير المؤمنين شهادة الابن للأب لا تجوز، فقال: علي سبحان الله! رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، فقال: اليهودي: أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه، وقاضيه يقضي عليه أشهد أن هذا الدين على الحق، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن الدرع درعك يا أمير المؤمنين، سقطت معك ليلا، وتوجه مع علي يقاتل معه بالنهروان فقتل.

(٤٧) – أخبار القضاة (٢٦٣/١)، تقريب التهذيب (٣١١٦)، أخرج له الأربعة.

(٤٨) – أخبار القضاة (٣٠٤/١)، تقريب التهذيب (٣٧٩٧)، أخرج له ابن ماجه، والبخاري تعليقاً، وقد ذكرته هنا لقرب المناسبة.

(٤٩) – أخبار القضاة (٢١٣/٣)، تاريخ الإسلام (١٤١/٧)، تقريب التهذيب (٣٦٥٠)، أخرج له الأربعة.

(٥٠) – أخبار القضاة (١٩/٢)، التقريب (٤٢٢٩)، أخرج له البخاري تعليقا.

(٥١) – انظر: تقريب التهذيب (٨٢٣٩)، تهذيب التهذيب (١٦٢/١٢)، معاني الأخيار في شرح أسامي رجال الآثار (٣١٢/٣)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٣٣٨/٢).

(٥٢) – تقريب التهذيب (٥٢٠٠)، أخرج له الترمذي، والنسائي، والبخاري تعليقاً.

(٥٣) – تقريب التهذيب (٦٣٦٧)، روى ابن ماجه.

(٥٤) – أخبار القضاة (٢٠٤/٣)، التقريب (٧١٩٠)، تهذيب التهذيب (٤٢٤/١٠) روى له البخاري في الأدب المفرد والترمذي.

(٥٥) – تقريب التهذيب (٧٢٥٣)، وتهذيب التهذيب (١٧/١١)، أخرج له أبو داود والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة.

(٥٦) – تقريب التهذيب (١٢٣)، تهذيب التهذيب (٧٦/١)، روى له النسائي.

(٥٧) – أخبار القضاة (١٩٧/٣)، تقريب التهذيب (١٢)، تهذيب التهذيب (١٥/١)، روى له الترمذي وابن ماجة.

(٥٨) – تقريب التهذيب (٤٥٦)، تهذيب التهذيب (٢٦٩/١)، روى عنه ابن ماجه.

(٥٩) – تقريب التهذيب (٧٦٨)، تهذيب التهذيب (٤٣٤/١)، روى له أبو داود في المراسيل.

(٦٠) – تقريب التهذيب (١١٩٤)، تهذيب التهذيب (٢١٤/٢)، أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود.

(٦١) – تقريب التهذيب (١٢١٥)، أخرج تهذيب التهذيب (٢٢٣/٢)، أخرج له البخاري والترمذي والنسائي.

(٦٢) – أخبار القضاة (٣٠٤/٣)، تقريب التهذيب (١٤٩٧)، تهذيب التهذيب (٨/٣) أخرج له أبو داود.

(٦٣) – أخبار القضاة (٢٧/١)، تقريب التهذيب (١٦٦٢)، تهذيب التهذيب (٩٥/٣) أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٦٤) – تقريب التهذيب (١٧٧٤)، تهذيب التهذيب (١٥٥/٣)، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي.

(٦٥) – أخبار القضاة (٢٦٤/٣)، تقريب التهذيب (٢٣٥)، تهذيب التهذيب (٥٠/٤)، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة.

(٦٦) – تقريب التهذيب (٢٥٠٥)، تهذيب التهذيب (١٣٥/٤)، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجة في التفسير.

[٦٧] – تقريب التهذيب (٢٦٨٥)

(٦٨) – أخبار القضاة (٥٨/٢)، تهذيب التهذيب (٢٣٦/٤) وأخرج له أبو داود والترمذي والنسائي.

(٦٩) – تقريب التهذيب (٢٧٨٧).

(٧٠) – تعريف أهل التقديس (رقم: ٥٦).

(٧١) – تهذيب التهذيب (٣٠٤/٤-٣٠٦).

(٧٢) – ميزان الاعتدال (٢٧٠/٢-٢٧٤).

(٧٣) – سير أعلام النبلاء (٢٠٠/٨). (٣).

(٧٤) – تاريخ ابن معين برواية الدوري: رقم (٣١٩٠)، من تكلم فيه وهو موثق (١ / ٩٩ رقم ١٥٨)

وانظر: أحاديث الشيوخ الثقات.

(٧٥) – تقريب التهذيب (٢٩١٦)، تهذيب الكمال (١٣٩/١٣) أخرج له مسلم وابن ماجه.

(٧٦) – أخبار القضاة (٢٥١/٣)، تقريب التهذيب (٣٠٨٤)، تهذيب التهذيب (٥٣/٥) وأخرج له النسائي في اليوم والليلة.

(٧٧) – تقريب التهذيب (٣١٩٤)، تهذيب التهذيب (١١٧/٥)، أخرج له ابن ماجه.

(٧٨) – تقريب التهذيب (٣٢٧٦)، تهذيب التهذيب (١٦٤/٥)، أخرج له البخاري في التعاليق والاربعة.

(٧٩) – تقريب التهذيب (٤٩١٠)، تهذيب التهذيب (٤٠١/٧)، أخرج له البخاري في التعاليق والأربعة.

(٨٠) – تقريب التهذيب (٥١٩٧)، تهذيب التهذيب (١٣٦/٨)، روى له النسائي.

(٨١) – تقريب التهذيب (٥٤٥٥)، تهذيب التهذيب (٢٧٩/٨)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد والترمذي.

(٨٢) – تقريب التهذيب (٦٠٤٠)، تهذيب التهذيب (٢٤٠/٩)، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٨٣) – تقريب التهذيب (٦٧٦٢)، تهذيب التهذيب . (١٨٩/١٠)، وأخرج له البخاري في جزء القراءة ومسلم والاربعة.

(٨٤) – تقريب التهذيب (٧٨١٦)، تهذيب التهذيب (٣٣٧/١١)، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد والنسائي في اليوم والليلة.

(٨٥) – تقريب التهذيب (٧٧٦)، تهذيب التهذيب (٤٣٩/١)، أخرج له البخاري في التعاليق والترمذي.

(٨٦) – تقريب التهذيب (٧٩٤٢)، تهذيب التهذيب (١١/١٢)، أخرج له النسائي.

(٨٧) – تقريب التهذيب (٢٣٥١)، تهذيب التهذيب (٥٠/٤)، وأخرج له النسائي.

(٨٨) – تقريب التهذيب (٣٩١٦)، تهذيب التهذيب (١٨٩/٦) روى له ابن ماجه في التفسير.

(٨٩) – تقريب التهذيب (٤٠١٠)، تهذيب التهذيب (٢٤٤/٦)، روى له البخاري في الأدب المفرد.

(٩٠) – تقريب التهذيب (٤٠٧٢)، تهذيب التهذيب (٢٨٧/٦)، أخرج له مسلم في المقدمة وأبو داود.

(٩١) – تقريب التهذيب (٥٨٩٣)، تهذيب التهذيب (١٥٢/٩)، أخرج له ابن ماجه.

(٩٢) – تقريب التهذيب (٦٦٨٠)، تهذيب التهذيب (١٤١/١٠)، أخرج له أبو داود وابن ماجه.

(٩٣) – تقريب التهذيب (٢٠٠)، تهذيب التهذيب (١١٨/١)، أخرج له الترمذي.

(٩٤) – تقريب التهذيب (٦٠٤)، تهذيب التهذيب (٣٤٧/١)، أخرج له داود.

(٩٥) – تقريب التهذيب (٨٠٤٩)، تهذيب التهذيب (٣٧/١٢)، روى له البخاري في الأدب.

(٩٦) – تقريب التهذيب (٥٢٤)، تهذيب التهذيب (٣٠٨/١)، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٩٧) – تقريب التهذيب (٢١٣١)، تهذيب التهذيب (٣٥١/٣)، روى له الأربعة.

(٩٨) – تقريب التهذيب (٣٨٥٦)، تهذيب التهذيب (١٥٣/٦)، أخرج له البخاري في الادب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجة.

(٩٩) – أخبار القضاة (٢٩٤/٣)، التقريب (٤٧٥٦)، تهذيب التهذيب (٣٠٠/٧) روى له ابن ماجة.

(١٠٠) – تقريب التهذيب (٢١٧)، تهذيب التهذيب (١٢٥/١)، أخرج له الترمذي وابن ماجه. قلت: وقد ذُكر عن هذا القاضي علاوة على ترك النقاد له أنه كان لحَّاناً، ففي" أخبار القضاة " (٣٠٨/٣): أخبرني إبراهيم بن أبي عثمان قال: حدثني محمد بن يوسف بن مسلم ابن الهيثم قال: حدثني مسعود قال: كان أبو شيبة لحانا، فقال يوماً، حدثنا أبي إسحاق عن هبيرة فقال له رجل: يا أبا شيبة لو كان لحنك من الذنوب كان من الكبائر.

قال: وأتى أبا شيبة رجلٌ يستفتيه، فقال: بأي شيء يكفر الرجل يمينه؟ فقال: بخبزا بدقيقا بسويقا، فقال له الرجل: يا أبا شيبة ترك الكفارة أيسر من هذا اللحن.

(١٠١) – تقريب التهذيب (٤٤٦)، تهذيب التهذيب (٢٦١/١)، روى له ابن ماجه.

(١٠٢) – تقريب التهذيب (١٢٦٤)، تهذيب التهذيب (٢٦٣/٢)، أخرج له البخاري في التعاليق والترمذي وابن ماجه.

(١٠٣) – تقريب التهذيب (٢٢٢)، تهذيب التهذيب (٣٩٩/٣)، روى له ابن ماجه.

(١٠٤) – الكفاية (٤٣٦/١).

(١٠٥) – الكفاية (٩٣/١).

(١٠٦) – انظر: سيرة سفيان الثوري يرحمه الله.

(١٠٧) – أخبار القضاة (٢٦/١).

(١٠٨) – العلل ومعرفة الرجال (٦٠/١).

(١٠٩) – الأنوار الكاشفة (٩٠/١).

(١١٠) – أخبار القضاة (١٧٤/٣).

(١١١) – انظر الكفاية (٩٢/١)، وسير أعلام النبلاء (٥٣٤/٩).

(١١٢) – شرح علل الترمذي (٤٠٥/١).

(١١٣) – المصدر السابق (١١١/١) مع المقدمة.

(١١٤) –الطبري في الأوسط (٥٥/٣ ورقم ٢٤٥٥)، ونتمته: (فإن كل ذي نعمة محسود)، قال الطبري: لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد تفرد به سعيد.

(١١٥) – علل الحديث لابن أبي حاتم (٦٨٧/٥).

(١١٦) – سؤالات السجزي للحاكم (ص: ٢٤١).

[١١٧] – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٦/٣)

[(١١٨)] – شرح علل الترمذي (١١١/١).

(١١٩) – سؤالات ابن الجنيد (٣٣١/١).

(١٢٠) – المصدر السابق (١٠٧/١).

(١٢١) – العلل ومعرفة الرجال لأحمد، رواية ابنه عبد الله (٤٣٣/١).